الأمم المتحدة

A/66/354/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
12 September 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

المجموعة المواضيعية الأولى: المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون الخاصون للأمين العام

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد لعام ٢٠١٢ لست بعثات سياسية خاصة مُدرَجة ضمن المجموعة المواضيعية للمبعوثين الخاصين والشخصيين والمستشارين الخاصين للأمين العام.

ويبلغ صافي الاحتياجات التقديرية لعام ٢٠١٢ للبعثات السياسية الخاصة المُدرَجة في هذه المجموعة ٨٠٠ ٤٣٣ ١١ دولار.

* A/66/150.

041011 280911 11-49242 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولاً – لمحة عامة عن الوضع المالي ٣

ثانيا – البعثات السياسية الخاصة ٤

ألف – المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار ٤

باء – المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص ١٦

جيم – المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية ٢٤

دال – المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية ٣٧

هاء – المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٠٤/١٥٥٩ ..... ٤٣

واو – ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف للسلام ٤٩

أولاً – لمحة عامة عن الوضع المالي

١ – يبلغ صافي الاحتياجات التقديرية لعام ٢٠١٢ للبعثات السياسية الخاصة المُدرَجة في هذه المجموعة ٨٠٠ ٤٣٣ ١١ دولار (انظر الجدول أدناه). وقد انقضت ولاية ممثل الأمم المتحدة في المجلس الدولي للمشورة والمراقبة التابع لصندوق تنمية العراق في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وتُدرَج الميزانية المقترحة لممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية في المجموعة الأولى.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ – ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			الفرق للفترة ٢٠١١-٢٠١٢
	الاعتمادات	النفقات التقديرية[أ]	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	غير المتكررة	المجموع ٢٠١١	
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)=(٤)-(٦)
المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار	١ ٩١٤,٢	١ ٣٨١,٥	٩٢٢,٧	١ ٢٠٠,٥	–	١ ٢١٦,٧	(١٦,٢)
المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	٦ ٦٧٢,٣	٦ ٠٨٠,٨	٥٩١,٥	٣ ٨٦١,٩	–	٣ ٤٧٤,٥	٣٨٧,٤
المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية	٤ ٠٦٨,٦	٣ ٤١٣,٣	٦٥٥,٣	٢ ٧٥٥,٣	١٧٢,١	٢ ٥٧٥,٦	١٧٩,٧
المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية	١ ٠٩٧,٤	٨٨١,٩	٢١٥,٥	٦٩٩,٩	٤١,٩	٦٢٩,٢	٧٠,٧
المبعوث الخاص للأمين العام بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	١ ٢٧٩,٧	١ ٢٥٥,٥	٢٤,٢	٧٣١,٩	–	٧٣٤,١	(٢,٢)
ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية[ب]	١ ٤٦٩,٠	١ ٤٦٩,٠	–	٢ ١٨٤,٣	–	١ ٤٦٩,٠	٧١٥,٣
ممثل الأمم المتحدة في المجلس الدولي للمشورة والمراقبة التابع لصندوق تنمية العراق	٨٢,٢	٦٨,٣	١٣,٩	–	–	٨٢,٢	(٨٢,٢)
المجموع	**١٦ ٥٨٣,٤**	**١٤ ٥٦٠,٣**	**٢ ٠٢٣,١**	**١١ ٤٣٣,٨**	**٢١٤,٠**	**١٠ ١٨١,٣**	**١ ٢٥٢,٥**

(أ) تشمل النفقات التقديرية أيضا نفقات البعثات السياسية الخاصة التي انتهت خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

(ب) من المقرَّر استيعاب مبلغ ٠٠٠ ٤٦٩ ١ دولار، طبقا لما قررته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٨/٦٥، ضمن الاعتمادات الإجمالية المقرَّرة للبعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والإبلاغ عنه في سياق تقرير الأداء الثاني.

ثانيا – البعثات السياسية الخاصة

ألف – المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار

(١ ٢٠٠ ٥٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٢ – في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٥/٢٤١ بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وطلبت فيه إلى الأمين العام ما يلي: (أ) أن يواصل مساعيه الحميدة ومتابعة مناقشاته بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية مع حكومة ميانمار وشعبها، بمشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان وجميع الأطراف المعنية، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛ (ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرِّر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتيهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛ (ج) أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار.

٣ – وبناء على طلب الأمين العام وبالنيابة عنه، واصل فيجاي نامبيار العمل بوصفه مستشارا خاصا في تنفيذ ولاية المساعي الحميدة لميانمار منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، بسبل شملت إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين داخل البلد وخارجها.

٤ – واتساقا مع التقرير السابق (A/65/328/Add.1 و Corr.1 و Corr.2)، اقتضى الطابعُ المعقد والمتعدد الأبعاد للحالة في ميانمار قيام الأمين العام ومستشاره الخاص بمواصلة تنفيذ مساعيهما الحميدة من خلال العمل الشامل مع سلطات ميانمار وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين. وطبقا لما أقرته مجموعة أصدقاء الأمين العام المعنية بميانمار، انطوى ذلك على تعميق وتوسيع المشاركة في المجالات السياسية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية بنفس القدر من الأهمية من أجل النهوض بأهداف ولاية المساعي الحميدة. وسعى المستشار الخاص، في إطار عمله مع سلطات ميانمار وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم داو أونغ سان سو تشي والرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية والأحزاب السياسية المعارضة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني، إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بخمسة مجالات، وهي: (أ) الإفراج عن السجناء السياسيين، بمن فيهم داو أونغ سان سو تشي (أطلق سراحها لاحقا في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ (ب) ضرورة إجراء حوار جامع بين الحكومة وجميع الأطراف المعنية في عملية المصالحة الوطنية، بما فيها الأطراف الممثَّلة في البرلمان والأطراف غير الممثَّلة؛

(ج) تهيئة ظروف تفضي إلى إطلاق عملية سياسية وانتخابية جامعة وذات مصداقية (د) اتخاذ تدابير لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية بسبل من بينها وضع سياسات واسعة القاعدة؛ (هـ) تعزيز الجوانب التنظيمية في نمط المشاركة والتعاون بين ميانمار والأمم المتحدة من خلال عملية المساعي الحميدة.

٥ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الأمين العام ومستشاره الخاص أيضا التعاون بشكل وثيق مع الدول الأعضاء المعنية، بما فيها البلدان المجاورة والمانحة، وأعضاء مجموعة الأصدقاء، بشأن إيجاد أساليب مشتركة للنهوض بجهود المساعي الحميدة. وإضافة إلى المشاورات التي أجراها المستشار الخاص في البلدان المجاورة وبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا في حزيران/يونيه وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وفي أيار/مايو ٢٠١١، عقد الأمين العام أربعة اجتماعات لمجموعة الأصدقاء في ٢٥ آذار/مارس و ٢٧ أيلول/سبتمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١. كما قدَّم المستشار الخاص لدى عودته من زياراته إلى ميانمار إحاطة إلى مجلس الأمن، بناء على طلب الأخير، وإلى رئيس الجمعية العامة.

التعاون مع الهيئات الأخرى

٦ - في إطار تنفيذ ولاية المساعي الحميدة، يقوم المستشار الخاص ومكتبه بالتشاور والتعاون بصورة نشيطة ووثيقة مع كل من إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقرِّر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار. ويشمل التعاون أيضا الممثِّل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمنسق المقيم للأمم المتحدة والفريق القطري في يانغون، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، وكيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة. وأصبح من الممارسات الراسخة أن يلتقي المستشار الخاص بأعضاء الفريق القُطري عندما يزور ميانمار، وأن يلتقي المنسق المقيم وغيره من أعضاء الفريق القُطري على نحو منتظم بمكتب المستشار الخاص عندما يزورون المقر. كما يتشاور المستشار الخاص أيضاً بانتظام مع كبار مسؤولي الأمم المتحدة وكياناتها لكفالة الاتساق والتنسيق على نطاق المنظومة.

٧ - ولا يزال مكتب المستشار الخاص يكفل تبادل المعلومات والتنسيق مع الكيانات المذكورة أعلاه على نطاق المنظومة على مستويات العمل وعلى مستوى رفيع، من خلال قيامه بعقد اجتماع للفريق العامل المشترك بين الوكالات والإدارات المعني بميانمار في المقر، ورئاسته للفريق. وشمل ذلك عقد اجتماع رفيع المستوى برئاسة المستشار الخاص في

١٧ آذار/مارس ٢٠١٠ حدِّدت فيه خمسة تحديات رئيسية أمام ميانمار في المجالين الاجتماعي – الاقتصادي والإنساني في الآجال القصير والمتوسط والطويل، على النحو التالي: (أ) تعزيز القدرات في مجال هياكل الخدمات الاجتماعية لتلبية الاحتياجات الأساسية؛ (ب) تعزيز القدرات في مجال جمع البيانات وتحليلها لقياس التقدم المحرز في مجال الدعم الاجتماعي؛ (ج) تحسين سبل الوصول إلى المناطق الضعيفة والمبتلاة بالفقر؛ (د) مساعدة الحكومة على الوفاء بواجباتها والتزاماتها بوصفها عضوا في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وفي المجتمع الدولي الأوسع؛ (هـ) زيادة الدعم والتمويل المقدَّمَيْن من المانحِين لضمان عدم تعثُّر هذه العناصر الحيوية في أي عملية للانتقال إلى الديمقراطية والإصلاح.

٨ - وفي ٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، قام مكتب المستشار الخاص، بناء على دعوة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، بالمشاركة في اجتماع مع عناصر فاعلة دولية في مجال التنمية، وفريق الأمم المتحدة القطري في ميانمار، وخبراء من ميانمار، كان يهدف إلى تعزيز العمل المشترك بين الشركاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين، والسعي لزيادة التآزر بينهم، وكذلك كفالة توافق المجالات المحددة للبرامج والمبادرات مع أولويات الإطار الاستراتيجي لوكالات الأمم المتحدة في ميانمار. وشارك مكتب المستشار الخاص لاحقا في المنتدى الثالث للشراكة الإنمائية الذي عقد في نايبيتاو واشتركت الحكومة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تنظيمه.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٩ - كانت الإنجازات التي يُتوقَّع إحراز تقدُّم فيها في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ تشمل ما يلي: (أ) المصالحة الوطنية؛ (ب) الانتقال إلى حكومة مدنية وديمقراطية؛ (ج) تحسين حالة حقوق الإنسان؛ (د) تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

١٠ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قام المستشار الخاص بزيارة ميانمار، بناء على دعوة الحكومة، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ في أعقاب أول انتخابات تجرى في البلد منذ ٢٠ عاما في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ وفي الفترة من ١١ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١ عقب تشكيل الحكومة البرلمانية الجديدة لحكومة جمهورية اتحاد ميانمار. واجتمع الأمين العام والمستشار الخاص أيضا مع قيادة ميانمار في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في هانوي على هامش مؤتمر القمة السابع عشر لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

١١ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، نفذت الحكومة ما تبقى من خطوات في خريطة الطريق السياسية التي يقودها مجلس الدولة للسلام والتنمية والمكوَّنة من سبع خطوات، على النحو التالي: إجراء الانتخابات في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ (الخطوة الخامسة)؛ وعقد

مجلسي الهيئة التشريعية في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (الخطوة السادسة)؛ وتشكيل حكومة جديدة في آذار/مارس ٢٠١١ (الخطوة السابعة).

١٢ - وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٠، أعلنت الحكومة سن قوانين انتخابية جديدة تنظم إجراء انتخابات عام ٢٠١٠. وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١٠، عيَّنت الحكومة مفوضية الانتخابات في الاتحاد لتتولى إدارة سير الانتخابات.

١٣ - وفي ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٠، أفرجت الحكومة عن يو تين أو، نائب رئيس الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، عند انقضاء فترة إقامته الجبرية، التي استمرت ست سنوات. وفي ١٢ آذار/مارس ٢٠١٠، سمحت الحكومة للرابطة بإعادة فتح مكاتبها في مختلف أقاليم البلد وعقد مؤتمرات وطنية. وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠، قررت الرابطة ألا تتقدم بطلب إعادة تسجيلها كحزب سياسي، معتبرة أن القوانين الانتخابية ''غير نزيهة وغير عادلة''.

١٤ - وبحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بلغ عدد الأحزاب السياسية المسجلة رسميا لدى مفوضية الانتخابات في الاتحاد ٤٢ حزبا، منها ٥ أحزاب من الأحزاب الـ ١٠ القائمة التي طعنت في نتائج الانتخابات السابقة في عام ١٩٩٠. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أعلنت المفوضية ''بطلان'' ١٠ أحزاب وفقا لقوانين الانتخابات. وسرى ذلك على الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وأربعة أحزاب أخرى لعدم تجديد تسجيلها قبل انتهاء المهلة الزمنية المقرَّرة. وفي الوقت ذاته، أصدرت المفوضية مبادئ توجيهية شاملة للأحزاب الـ ٣٧ المتبقية.

١٥ - وتمثل الأحزاب المشكَّلة حديثا، التي تهيمن على معظمها جماعات عرقية، طائفة واسعة من الدوائر الانتخابية، على المستويين المحلي والوطني. وتأهل أيضا عدد من المرشحين المستقلين لخوض الانتخابات. وكما حدث في عام ١٩٩٠، نُظِّمت الانتخابات بنظام الفائز بأكثر الأصوات.

١٦ - وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، جرت انتخابات مجلسي الهيئة التشريعية الوطنية و ١٤ مجلسا تشريعيا في الولايات والأقاليم في وقت واحد. وفاز حزب الوحدة من أجل التضامن والتنمية بنحو ٧٧ في المائة من مجموع المقاعد الانتخابية في المجلس التشريعي الوطني وعلى مستوى جميع المجالس التشريعية في الولايات والأقاليم مجتمعة، حائزا بذلك على أغلبية تشريعية ساحقة. وفاز بالمقاعد المتبقية ٢١ حزبا من الأحزاب السياسية الأخرى ومرشحون مستقلون. وإضافة إلى ذلك، استُبقي ٢٥ في المائة من مجموع المقاعد في جميع المجالس التشريعية للمعينين العسكريين.

١٧ - وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أصدر الأمين العام بيانا عن الانتخابات أشار فيه إلى أن التصويت أجري في ظروف افتقرت إلى القدر الكافي من الشمول والمشاركة

والشفافية وشدد على أن سلطات ميانمار لديها الآن مسؤولية تحويل نتيجة أول انتخابات تجرى منذ عشرين عاما إلى بداية جديدة لميانمار وشعبها.

١٨ - وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أُطلق سراح داو أونغ سان سو تشي عند انقضاء فترة إقامتها الجبرية، التي استمرت ست سنوات، بأمر تنفيذي من رئيس مجلس الدولة للسلام والتنمية، القائد الأعلى ثان شوي، بعد رفض الاستئناف المرفوع ضد احتجازها عدة مرات. وأصدر الأمين العام بيانا أعرب فيه عن أمله ألا تُفرض عليها قيودٌ أخرى وحث السلطات على البناء على هذا الإجراء بإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين المتبقين.

١٩ - وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، انعقدت الدورة الأولى للهيئة التشريعية الوطنية، ليبدأ بذلك نفاذ دستور عام ٢٠٠٨. وانتخب رئيسان لمجلسي الهيئة التشريعية الوطنية ورئيس لكل من الجمعيات الـ ١٤ في الولايات والأقاليم.

٢٠ - وفي ٤ شباط/فبراير ٢٠١١، انتخبت الهيئة الانتخابية الرئاسية (التي تضم جميع أعضاء مجلسي الهيئة التشريعية الوطنية مجتمعين) رئيس الوزراء السابق في مجلس الدولة للسلام والتنمية، يو ثين سين، رئيسا للجمهورية، وانتخبت تيهاء ثورا تين أونغ مينت أو، كنائب أول لرئيس الجمهورية، وانتخبت موك خام، كنائب ثان للرئيس، والثلاثة جميعهم ممثلون منتخبون من حزب الوحدة من أجل التضامن والتنمية. وقام الرئيس المنتخب بتشكيل أربع وثلاثين وزارة ومجلس وزراء يضم ٣٠ وزيرا. وذكر الأمين العام في بيان أصدره أنه أحاط علما بهذا التطور قائلا إنه ''يمثل فرصة مهمة لميانمار''.

٢١ - وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، تم رسميا حل مجلس الدولة للسلام والتنمية لدى نقل السلطة إلى الحكومة الجديدة لجمهورية اتحاد ميانمار. وأُعلن عن تقاعد رئيس المجلس القائد الأعلى ثان شوي من منصبه كقائد عام للقوات المسلحة وعن تقاعد نائب الرئيس نائب القائد الأعلى مونغ آي من منصبه كنائب القائد العام للقوات المسلحة. وبالتوازي مع ذلك، انعقدت المجالس التشريعية المحلية وشُكِّلت في كل من الأقاليم السبعة والولايات السبع المنشأة بموجب الدستور حكوماتٌ محلية يرأسها رئيس وزراء عينه رئيس الجمهورية. وحُدِّدت داخل الولايات المعنية ست مناطق تتمتع بالإدارة الذاتية لبعض الجماعات العرقية.

٢٢ - وفي اليوم نفسه، ذكر الأمين العام أن سلطات ميانمار لديها التزام تجاه شعبها، بإثبات أن هذا التغيير هو تغيير في المضمون وأنه بداية الابتعاد الحقيقي عن الحكم العسكري المباشر.

٢٣ - وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، أوضح الرئيس ثين سين في الخطاب الذي ألقاه أمام البرلمان بمناسبة توليه مهام منصبة الخطوط العريضة لمؤشرات توجه الحكومة الجديدة في سياساتها في المجالات الرئيسية ذات الأولوية، بما في ذلك إعداد برنامج للإصلاح التشريعي

مؤلف من عشر نقاط. وشدد الرئيس على ضرورة التصدي للتحديات السياسية والاقتصادية التي تواجهها ميانمار بطريقة تعزز الوحدة الوطنية والمصالحة، بسبل من بينها الالتزام بترك باب السلام مفتوحا وإظهار حسن النوايا الحقيقي إزاء الذين لا يقبلون الدستور وخريطة الطريق. كما شدد الرئيس على التزام ميانمار بالتعاون مع الأمم المتحدة. وقام الرئيس في فترة لاحقة بتعيين ثلاثة أفرقة من المستشارين المستقلين للشؤون القانونية والسياسية والاقتصادية.

٢٤ - وفي ١٦ أيار/مايو أُعلن أن الرئيس ثين سين منح عفوا، لأسباب إنسانية ومراعاةً لأسر السجناء، تمثل فيما يلي: (أ) تخفيف أحكام الإعدام إلى أحكام بالسجن مدى الحياة؛ (ب) تخفيف أحكام السجن الأخرى إلى السجن سنة واحدة. ونتيجة لذلك، ذكر أنه أُطلق سراح ٥٥ سجينا سياسيا، منهم ٢٣ عضوا في الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، من أصل ١٤ ٥٠٠ سجينا استفادوا من العفو.

٢٥ - وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠١١، أصدر الأمين العام، عقب اجتماعه مع مجموعة الأصدقاء، بيانا أكد فيه رغبة الأمم المتحدة في رؤية ميانمار وقد نجحت في التصدي للتحديات التي تواجهها. ورحب في هذا السياق بالإقرار الذي أعلنه الرئيس ثين سين بضرورة التصدي للتحديات بطريقة تعزز الوحدة الوطنية، بسبل من بينها تنفيذ إصلاحات واسعة النطاق.

٢٦ - ومنذ أن قدم المقرِّر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار تقريره المرحلي الثالث إلى مجلس حقوق الإنسان بعد زيارته الأخيرة إلى ميانمار في الفترة من ١٥ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، قام في ٧ آذار/مارس ٢٠١١ بإصدار تقريره الرابع المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/16/59). وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، اتخذ مجلس حقوق الإنسان القرار ١٤/٢٦ الذي قرر فيه تمديد ولاية المقرِّر الخاص لفترة سنة واحدة. وفي الوقت نفسه، أجري في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ أول استعراض دوري شامل لميانمار في مجلس حقوق الإنسان. واستند الاستعراض إلى تقرير وطني قدمته ميانمار، وتقرير جامع أعدته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وموجز معلومات مقدم من طائفة واسعة من أصحاب المصلحة. ومن أصل ما يقرب من ١٨٠ توصية أُعدت أثناء الاستعراض الدوري الشامل، رفضت ميانمار ٧٠ توصية، وقبلت ٦٤ توصية أخرى، ووافقت على دراسة ٤٦ توصية أخرى وتقديم رد بشأنها بحلول حزيران/يونيه ٢٠١١.

٢٧ - وبالتوازي مع ذلك، اشتركت الحكومة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تنظيم المنتدى الثالث للشراكة الإنمائية في ميانمار يومي ٢٩ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، الذي أسفر عن ''حوار سياسات'' موضوعي بشأن القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والتحديات المصاحبة التي يواجهها البلد. وقد انعقد هذا المنتدى في أعقاب

المؤتمر المعني بالتنمية الريفية وتخفيف حدة الفقر، الذي نظمته السلطات الوطنية وعقدته في نايبيتاو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١، بمشاركة خبراء مستقلين.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

٢٨ - بعد الانتخابات التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ونقل السلطة من مجلس الدولة للسلام والتنمية الذي يقوده العسكريون إلى الحكومة الجديدة في عام ٢٠١١ وبرامج الإصلاح الوطنية التي أعلن عنها رئيس الجمهورية، من المتوقع أن يكون عام ٢٠١٢ حاسما فيما يتعلق بمساعي الأمين العام الحميدة لتمكين وتيسير القيام بعملية سياسية شاملة للجميع وإجراء إصلاحات ذات قاعدة عريضة كجزء من الانتقال نحو نظام مدني وديمقراطي وتحقيق المصالحة الوطنية على نحو يتسم بالمصداقية. وعلى نحو ما أشار إليه رئيس الجمهورية في الخطب التي ألقاها بمناسبة تنصيبه، فإن ميانمار حاليا في بداية عملية التحديث وإرساء الديمقراطية. وسيستمر البلد في مواجهة تحديات سياسية وإنسانية وإنمائية خطيرة من شأنها أن تجعل تحقيق أهداف ولاية المساعي الحميدة للأمم المتحدة في الأشهر والسنوات المقبلة أكثر جدوى. وتشمل هذه المساعي الحميدة تنفيذ إطار دستوري جديد؛ وبناء قدرات المؤسسات المدنية في جميع فروع الحكومة الثلاثة؛ ووضع شكل للحكومة أكثر مشاركة وشمولا، ويشمل القوى السياسية الممثلة في البرلمان وغير الممثلة فيه على حد سواء؛ والمفاوضات والتسوية السلمية بين السلطات المركزية والجماعات المسلحة؛ وتوفير الاحتياجات والخدمات الأساسية؛ وإصلاح الاقتصاد بما يتسق مع الأهداف الإنمائية الوطنية.

٢٩ - ويتسق الالتزام الصريح للحكومة الجديدة في ميانمار بالتعاون مع الأمم المتحدة مع بيانات ميانمار المقدمة أمام الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة والتي مفادها أن الحكومة التي ستنبثق عن الانتخابات ستواصل العمل عن كثب مع الأمم المتحدة، ويشكل ذلك التعاون مع الأمم المتحدة حجر الزاوية لسياسة ميانمار الخارجية؛ وأن ميانمار تتطلع إلى تعزيز مشاركتها مع الأمم المتحدة وكذلك مع المجتمع الدولي في فترة ما بعد الانتخابات.

٣٠ - وقد أشار كل من داو أونغ، وسان سوو كيي والرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، فضلا عن الأحزاب السياسية، والجماعات العرقية، ومنظمات المجتمع المدني، مرات عديدة إلى توقعاتهم بأن الأمين العام سيواصل مشاركته النشطة عن طريق المستشار الخاص في تنفيذ ولاية المساعي الحميدة.

٣١ - وعلى الصعيد الدولي، ما برحت الدول الأعضاء تدعو باستمرار إلى مواصلة الأمين العام مساعيه الحميدة والدور الذي يضطلع به مستشاره الخاص. وما برحت تدعو ميانمار

أيضا إلى مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة في مرحلة تحولها السياسي وكذلك في المجالين الإنساني والإنمائي، على النحو الذي تم الإعراب عنه، على سبيل المثال، في اجتماعات المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٠ واجتماع القمة الآسيوي الأوروبي المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٣٢ - وعلى ما نحو ما قاله الأمين العام وأيدته في ذلك مجموعة أصدقائه، فإن التزام الأمم المتحدة لشعب ميانمار يمثل مسؤولية طويلة الأجل ويقوم على المشاركة الشاملة في المجالات السياسية، والإنسانية والإنمائية التي تتسم بأهمية مماثلة لأهمية النهوض بأهداف السلام، والمصالحة الوطنية، واحترام حقوق الإنسان والتحول الديمقراطي على نحو يتسم بالديمومة. وبناء على الاشتراك الشخصي وما بذل من جهود حتى الآن، سيواصل الأمين العام ومستشاره الخاص في عام ٢٠١٢ السعي لتعميق مشاركة الأمم المتحدة في تحقيق هذه الأهداف وتوسيع نطاقها.

٣٣ - وسيقوم الأمين العام ومستشاره الخاص بتشجيع سلطات ميانمار وأصحاب المصلحة المحليين على العمل على ما يلي: (أ) ضرورة قيام مؤسسات الحكومة الجديدة على قاعدة تمثيلية واسعة؛ (ب) ضرورة إجراء حوار واسع القاعدة بشأن السياسات العامة في المجالات السياسي والاجتماعي والاقتصادي؛ (ج) ضرورة بذل جهود أكبر في مجال المصالحة بهدف زيادة فرص التحوُّل عن التراع المسلح في المناطق الإثنية. وسيواصل الأمين العام ومستشاره الخاص أيضاً تعزيز التنسيق والاتساق على نطاق المنظومة، وتشجيع المانحين على تقديم الدعم من أجل تمكين ميانمار من تطبيق أفضل الممارسات الدولية لأغراض التنمية، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، بوصفها عنصراً حيوياً في إرساء الديمقراطية والمصالحة.

٣٤ - وستنتفي الحاجة إلى المساعي الحميدة للأمين العام عندما تتحقق المصالحة الوطنية ويجري إرساء الديمقراطية في ميانمار على أساس مشاركة جميع الأطراف المعنية، وبما يتفق مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وإلى حين تحقيق ذلك الهدف، فإنه يتوقع أن تمدد الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين ولاية الأمين العام المتعلقة ببذل مساعيه الحميدة.

ويرد فيما يلي بيان الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز للمستشار الخاص.

الهدف: تعزيز عملية المصالحة الوطنية وإرساء الديمقراطية في ميانمار

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) إحراز تقدم صوب تحقيق المصالحة الوطنية	(أ) '١' زيادة في المشاورات السياسية بين الحكومة وجماعات المعارضة، بما في ذلك مجموعات القوميات العرقية مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٣٥ الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٤٥ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٥٠ '٢' زيادة في مبادرات المصالحة مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٣ الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٦
(ب) إحراز تقدم صوب الانتقال إلى الديمقراطية	(ب) '١' إنشاء مؤسسات وطنية ومحلية للحوكمة قائمة على شمول الجميع بعد انتخابات تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وتشكيل الحكومة الجديدة في آذار/مارس ٢٠١١ مقاييس الأداء ٢٠١٠: ١ الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٣٠ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٤٠ '٢' اعتماد قوانين جديدة تنهض بالحريات الأساسية مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٥

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٠
(ج) إحراز تقدم صوب تحسين حالة حقوق الإنسان	(ج) ’١‘ إزالة القيود القانونية على حرية التعبير والتجمع
	مقاييس الأداء
	٢٠١٠: ٤
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٤
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٢
	’٢‘ الإفراج عن السجناء السياسيين
	مقاييس الأداء
	٢٠١٠: ١٠
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥٠٠
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٢ ٠٠٠
	’٣‘ زيادة برامج بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان لأعضاء القوات المسلحة، والشرطة وقوات السجون
	مقاييس الأداء
	٢٠١٠: ٣
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٧
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٠
(د) إحراز تقدم في تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية	(د) ’١‘ إقامة حوار واسع النطاق لمعالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية
	مقاييس الأداء
	٢٠١٠: ٣
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٠

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	’٢‘ اعتماد سياسات قائمة على أفضل الممارسات الدولية في القطاع الاجتماعي والاقتصادي مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٢ الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٠

النواتج

- التقرير السنوي للأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، وتقديم إحاطات حسب الطلب
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع سلطات ميانمار وسائر الأطراف المعنية حول جميع المسائل المتصلة بعملية المصالحة الوطنية على مستوى كبار الموظفين والمستوى التنفيذي على حد سواء
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع سلطات ميانمار، والجماعات المناصرة للديمقراطية وحقوق الإنسان، والأحزاب السياسية المعارضة والمجتمع المدني وجميع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بشأن الانتقال إلى الديمقراطية
- إجراء مناقشات ومشاورات منتظمة مع الدول الأعضاء الرئيسية المهتمة، بما فيها بلدان المنطقة الإقليمية ودول الجوار لوضع نُهُج موحدة لمعالجة الحالة في ميانمار
- إحاطات يقدمها المستشار الخاص إلى الجمعية العامة، وإلى مجلس الأمن، عند الطلب، وكذلك إلى مجموعة أصدقاء الأمين العام
- تقديم مساعدة تقنية إلى الحكومة، بناء على طلبها، بتنسيق وثيق مع الأجزاء الأخرى المعنية من منظومة الأمم المتحدة، لدعم بناء القدرات المدنية ووضع إطار تمثيلي واسع النطاق للحوكمة
- تقديم مساعدة تقنية إلى الحكومة، والمجتمع المدني، والفعاليات الأخرى ذات الصلة، بناء على طلبها وبتنسيق وثيق مع الأطراف الأخرى المعنية من منظومة الأمم المتحدة، لدعم عملية بناء القدرات المدنية ووضع إطار للحوكمة ذي قاعدة تمثيلية عريضة

- تقديم مساعدة تقنية إلى الحكومة والمجتمع المدني والفعاليات الأخرى ذات الصلة، بناء على طلبها، وبتنسيق وثيق مع الأجزاء الأخرى المعنية من منظومة الأمم المتحدة، لوضع إطار عريض القاعدة للحوار الاجتماعي - الاقتصادي

العوامل الخارجية

٣٦ - يتوقع تحقيق الهدف في إطار المساعي الحميدة للأمين العام، التي يضطلع بها إلى حد كبير عن طريق المستشار الخاص، شريطة أن تبدي حكومة ميانمار والأطراف المعنية الأخرى استعدادها للتوصل إلى حل سياسي والتزامها بذلك وشريطة أن يقدم المجتمع الدولي، وبخاصة بلدان المنطقة، الدعم للجهود التي يبذلها الأمين العام.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			تحليل الفرق ٢٠١١-٢٠١٢
النفقات	الاعتمادات	النفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	مجموع الاحتياجات	غير المتكررة	مجموع الاحتياجات لعام ٢٠١١	الفرق
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)=(٤)-(٦)
تكاليف الموظفين المدنيين	١ ٣٢٩,٥	٩٣١,٠	٣٩٨,٥	٨٥٣,٠	-	٨٦٩,٤	(١٦,٤)
التكاليف التشغيلية	٥٨٤,٧	٤٦٠,٥	١٢٤,٢	٣٤٧,٥	-	٣٤٧,٣	٠,٢
المجموع	**١ ٩١٤,٢**	**١ ٣٩١,٥**	**٥٢٢,٧**	**١ ٢٠٠,٥**	**-**	**١ ٢١٦,٧**	**(١٦,٢)**

٣٧ - يبلغ صافي الاحتياجات المقدرة لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار لفترة عام واحد ينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ٥٠٠ ٢٠٠ ١ دولار (إجماليها ١٠٠ ٣٥٨ ١ دولار) ويغطي تكاليف الموظفين المدنيين المتصلة بالمستشار الخاص على أساس ''فترة الاستخدام الفعلي'' برتبة وكيل أمين عام لفترة ٢٦١ يوما، ومن يقدم له الدعم من الموظفين (٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لفترة ١٢ شهرا (٠٠٠ ٨٥٣ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٥٠٠ ٣٤٧ دولار) التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين (٨٠٠ ٢٤ دولار)؛ والسفر بمهمة رسمية (٦٠٠ ٢٢٨ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٥٠٠ ٧١ دولار)؛ والاتصالات (٤٠٠ ١١ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٤٠٠ ٥ دولار)؛ فضلا عن اللوازم والخدمات المتنوعة (٨٠٠ ٥ دولار).

٣٨ - ويُعزى الفرق بين احتياجات عام ٢٠١٢ واعتمادات عام ٢٠١١ إلى التغير في التكاليف القياسية للمرتبات.

٣٩ - ويُعزى الرصيد الحر المتوقع في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في المقام الأول إلى أن منصب المستشار الخاص ظل شاغرا في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ مما أسفر عن انخفاض تكاليف المرتبات، والسفر وغيرها من التكاليف التشغيلية. ويتوقع أن يتم تعيين مستشار خاص بحلول نهاية عام ٢٠١١.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٤٠ - ليس هناك أي موارد متوقعة من خارج الميزانية لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٢.

الاحتياجات من الموظفين

	الفئة الفنية والفئات العليا											فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون			
	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع	الخدمات الميدانية/ الأمنية	الخدمات العامة	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الفنيون الوطنيون	الموظفون الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع الكلي
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	١	–	–	–	–	٢	١	–	٤	–	١	٥	–	–	–	٥
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	١	–	–	–	–	٢	١	–	٤	–	١	٥	–	–	–	٥
التغيير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–

٤١ - سيبقى مجموع احتياجات مكتب المستشار الخاص من الموظفين لعام ٢٠١٢ دون تغيير.

باء - المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص

(٣ ٨٦١ ٩٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٤٢ - ظلت مسألة قبرص مدرجة على جدول أعمال الأمم المتحدة لأكثر من أربعة عقود ولم تحل بعد رغم العديد من المبادرات التي اتخذتها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لدعم الجهود القبرصية الرامية إلى التوصل إلى تسوية شاملة. وبعد فترة عدم النشاط النسبي التي أعقبت إجراء استفتاءين منفصلين متزامنين على الجزيرة في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، التقى زعيم القبارصة اليونانيين، بزعيم القبارصة الأتراك، في عام ٢٠٠٨، واتفقا على استئناف

المفاوضات بغية التوصل إلى تسوية شاملة ومقبولة من الطرفين. واتفقا أيضا على إنشاء عدد من الأفرقة العاملة للنظر في العناصر الأساسية المتعلقة بخطة التسوية، وإنشاء لجان تقنية للسعي إلى إيجاد حلول عاجلة للمشاكل اليومية الناشئة عن تقسيم الجزيرة.

٤٣ - وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أعلن الأمين العام في رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2008/456)، عن تعيين ألكسندر داونر في منصب مستشاره الخاص المعني بقبرص اعتبارا من ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ لمساعدة الطرفين على إجراء مفاوضات مكتملة الأركان من أجل التوصل إلى تسوية شاملة للمسألة القبرصية.

٤٤ - وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، شرع الزعيمان في مفاوضات مكتملة الأركان برعاية الأمم المتحدة. وقد حافظ الزعيمان على وتيرة ثابتة للاجتماعات، وناقشا خلالها مسائل تتعلق بالحكم وتقاسم السلطة، والممتلكات، والمسائل المتعلقة بالاتحاد الأوروبي، والمسائل الاقتصادية، والأمن والضمانات، والأراضي. ومنذ بداية المفاوضات المكتملة الأركان، التقى الزعيمان أكثر من ١٠٠ مرة. وبالإضافة إلى ذلك، وبناء على طلب الزعيمين عقدت اجتماعات بين ممثليهما واجتماعات تقنية على مستوى الخبراء وذلك من أجل إرساء الأساس لمحادثات أكمل. وقد عقدت جميع اجتماعات الزعيمين إما بحضور المستشار الخاص للأمين العام، أو نائب المستشار الخاص (وهو أيضا الممثل الخاص للأمين العام لقبرص ورئيس قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص) أو كليهما. واجتمع الزعيمان أيضا في حضور الأمين العام إبان زيارته إلى قبرص في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠١٠، وفي نيويورك في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وفي جنيف في ٢٦ كانون الثاني/يناير وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠١١.

٤٥ - ومنذ بداية المفاوضات المكتملة الأركان، يقدم الأمين العام تقارير مرحلية لمجلس الأمن عن طريق قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص ومؤخرا وبوجه خاص عن أنشطة بعثة المساعي الحميدة في قبرص وعن حالة المفاوضات (S/2009/610 و S/2010/238، و S/2010/603، و S/2011/112 و S/2011/498). وقدم مستشاره الخاص، ألكسندر داونر، إحاطة لمجلس الأمن ثلاث مرات (في ١٠حزيران/يونيه و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٥ آذار/مارس ٢٠١١). وبالإضافة إلى ذلك، حافظ كل من الأمين العام ومستشاره الخاص على وتيرة ثابتة للاجتماعات لتقديم إحاطة للجهات الدولية صاحبة المصلحة والحكومات الرئيسية في المنطقة.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٤٦ - جرى تصميم بعثة المساعي الحميدة لكفالة تحقيق أقصى قدر من التآزر مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص وسائر أسرة الأمم المتحدة في قبرص. وجرى في حزيران/يونيه ٢٠١٠ استعراض مفصل لترتيبات التنسيق بين مكتب المستشار الخاص والقوة (انظر A/65/706، المرفق الثالث).

٤٧ - ولكفالة دعم جهود السلام بطريقة متسقة وفعالة، يوجد مستوى عال من التآزر بين كيانات الأمم المتحدة العاملة في قبرص. وتعمل الممثلة الخاصة للأمين العام في قبرص بمثابة نائبة المستشار الخاص للأمين العام بشأن المسائل المتصلة بولاية المساعي الحميدة. وتعمل على التأكد من قيام القوة وفريق الأمم المتحدة القطري بتقديم الدعم لجهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام.

٤٨ - توفر المعرفة المؤسسية المتوافرة في إطار الركائز الموضوعية الأساسية للقوة (الشؤون المدنية والجيش والشرطة المدنية) الدعم للجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية لإجراء المفاوضات. وتساعد القوة الطرفين، تحديدا، في وضع وتنفيذ تدابير بناء الثقة؛ وتقديم الدعم الإداري ودعم الهياكل الأساسية لمكتب المستشار الخاص.

٤٩ - وتقوم الممثلة الخاصة أيضا بتنسيق المبادرات التي ينفذها فريق الأمم المتحدة القطري بهدف كفالة إقامة روابط بين عملية السلام الرسمية وجهود بناء السلام الأوسع نطاقاً التي يشارك فيها المجتمع المدني وتشمل إدراج مراعاة منظور جنساني في عملية السلام الجارية. وتشمل هذه المبادرات تلك التي تنفذها اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص والكيانات التابعة للأمم المتحدة. وعلى الأخص، يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتوفير حيز للمكاتب وحيز للمؤتمرات مجانا ويقدم خدمات المؤتمرات لاجتماعات الزعيمين، وللممثلين والخبراء، ولا سيما للاجتماعات التي تتطلب ترجمة شفوية. ويقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضا ميسرين لاجتماعات اللجان التقنية التي تعمل على تدابير بناء الثقة التي لا يقتصر هدفها على تحسين الحياة اليومية للقبارصة فحسب، بل ترمي أيضا إلى تشجيع وتيسير قدر أكبر من التفاعل فيما بينهم.

٥٠ - وستواصل القوة، تماشيا مع النهج المتكامل لوجود الأمم المتحدة في البلد، تقديم الدعم اللوجستي والإداري إلى مكتب المستشار الخاص بهدف كفالة تيسير الجهود المبذولة لتحقيق السلام على نحو يتسم بالترابط وبالكفاءة من حيث التكلفة.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٥١ - وعقب الاجتماع الذي عقد مع الأمين العام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، زادت وتيرة المحادثات. وقد حث الأمين العام الزعيمين على تحديد المسائل الجوهرية التي لا يزال يتعين حلّها في كل من القسمين. وأكد الطرفان مجددا في الاجتماعات المعقودة في جنيف في ٢٦ كانون الثاني/يناير و ٧ تموز/يوليه ٢٠١١ التزامهما بالتوصل إلى حل شامل بأسرع ما يمكن.

٥٢ - وعلى الرغم من فترات النشاط المكثف، فقد استغرقت المحادثات وقتا أطول مما كان مأمولا. ومع ذلك، فقد أحرز تقدم بشأن بعض المسائل، وتراكم قدر كبير من العمل خلال ما يزيد عن عامين من المفاوضات. وفي جنيف، اتفق الطرفان في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، على تكثيف المفاوضات. وأكد الأمين العام مجددا على ضرورة زيادة الشعور بالحاجة الملحة للتسوية في الأشهر المقبلة. ويتعين إحراز تقدم بشأن جميع القضايا الجوهرية من أجل الحفاظ على الزخم اللازم للسير بالعملية قدما صوب النجاح في تحقيق النتائج.

٥٣ - وفيما يتعلق بالجوانب الأخرى لعملية السلام، واصلت اللجان التقنية أعمالها. وواصلت اللجان التقنية المعنية بالجريمة والمسائل الجنائية، والتراث الثقافي والصحة والبيئة اجتماعاتها بشكل منتظم مع الميسرين التابعين للأمم المتحدة من أجل وضع وتنفيذ تدابير بناء الثقة التي ستكفل تهيئة مناخ موات لتحقيق تسوية عن طريق تحسين الحياة اليومية للقبارصة. وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، اتفق الزعيمان على معاودة اللجان التقنية الثلاث المعنية بإدارة الأزمة، والمسائل الإنسانية والمسائل الاقتصادية والتجارية اجتماعاتها التي كانت مجمدة منذ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وأنشأ الزعيمان لجنة إضافية مشتركة معنية بفتح معابر جديدة.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

٥٤ - نظرا للالتزامات التي تعهد بها الزعيمان للأمين العام في ٧ تموز/يوليه ٢٠١١ في جنيف، من المتوقع أن تتواصل المحادثات بينهما، ولكنها ستحتاج إلى تيسير من قبل المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، وأن يزيد الزعيمان وممثلوهما من تواتر اجتماعاتهم المعقودة برعاية الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، يُتوقع أن يواصل مجلس الأمن دعم العملية ومكتب المستشار الخاص. وسيُطلب إلى المكتب على نحو متزايد دعم المستشار الخاص بغية تيسير عملية المفاوضات من الناحية الفنية، وإشراك أصحاب المصلحة الإقليميين والدوليين في دعم العملية.

٥٥ - واتفق الزعيمان في آخر اجتماع لهما بالأمين العام وعُقد في ٧ تموز/يوليه ٢٠١١، على زيادة زخم المفاوضات وتسريع تقدمهما من أجل تحقيق تسوية دائمة ومقبولة من الطرفين في قبرص بأسرع ما يمكن. ولذلك، فمن المتوقع أيضا أن تزداد أنشطة مكتب المستشار الخاص لتيسير المحادثات بين الجانبين.

٥٦ - وسيعمل المستشار الخاص على إشراك أصحاب المصلحة الإقليميين والدوليين بصورة متزايدة في المسائل الفنية دعما للعملية. وسيكون مطلوبا منه السفر إلى العواصم الإقليمية، ولا سيما عواصم الدول الضامنة. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن المستشار الخاص يعمل على أساس فترة الاستخدام الفعلي ولا يكون موجودا في قبرص بصفة دائمة. ومن المتوقع، في عام ٢٠١٢، أن يمضي المستشار الخاص الفترة الزمنية نفسها في قبرص كما فعل في عام ٢٠١١.

٥٧ - وتعهد الأمين العام أيضا للزعيمين لدى اجتماعه بهما في جنيف في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أن يضع خبرات كيانات الأمم المتحدة وبرامجها تحت تصرفهما عند الضرورة. وأعرب الزعيمان عن ترحيبهما بهذا الدعم.

٥٨ - ويرد أدناه بيان لهدف المستشار الخاص وإنجازاته المتوقعة ومؤشرات الإنجاز.

الهدف: التوصل إلى تسوية شاملة لمشكلة قبرص

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
إحراز تقدم في المفاوضات المكتملة الأركان بغية التوصل إلى تسوية شاملة	'١' زيادة التقارب فيما بين الطرفين بشأن المسائل الجوهرية والموضوعية
	مقاييس الأداء
	(أ) زيادة عدد الاجتماعات المعقودة بين الزعيمين
	٢٠١٠: ٣٦
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٥٥
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٦٠
	(ب) زيادة عدد الاجتماعات المعقودة بين ممثلي الزعيمين لتحديد مجالات التقارب
	٢٠١٠: ٤٢

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ٧٠
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٨٦
	(ج) زيادة عدد اجتماعات الأفرقة العاملة واللجان التقنية لمناقشة مجالات محددة من الخبرة وتحديد مجالات التقارب
	٢٠١٠: ٦٥
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ١٥٠
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٥٥
	(د) عدد الورقات التي تشير إلى التقدم في اتجاه التقارب بين الطرفين في إطار عملية التفاوض الكاملة الأركان
	٢٠١٠: ١٢٠
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ١٣٠
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٠٠
	’٢‘ تنفيذ تدابير بناء الثقة التي وضعتها اللجان التقنية ووافق عليها الزعيمان، والتي تهدف إلى تسهيل الحياة اليومية للقبارصة في سائر أنحاء الجزيرة
	مقاييس الأداء
	تدابير بناء الثقة
	٢٠١٠: ١٢
	الرقم التقديري لعام ٢٠١١: ١٨
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٢٥

النواتج

- عقد اجتماعات ثنائية مع زعيمي القبارصة اليونان والقبارصة الأتراك، أو ممثليهما أو مستشاريهما، بشأن جميع مراحل المفاوضات (٨٠)

- إسداء المشورة إلى الجانبين، وإعداد ورقات خيارات السياسات العامة بشأن المسائل المتصلة بجميع مراحل المفاوضات
- تقديم إحاطات إعلامية وعقد اجتماعات ثنائية مع المجتمع الدولي (٩٠)
- تيسير الاجتماعات التي تعقدها الأفرقة العاملة الستة، وكذلك اجتماعات اللجان التقنية السبع بشأن المسائل الإجرائية والقانونية والتقنية والموضوعية المتصلة بجميع مراحل المفاوضات
- عقد اجتماعات مع قادة الأحزاب السياسية وغيرهم من الأطراف المؤثرة، أفرادا وجماعات، ومع وسائط الإعلام والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني من كلا الطائفتين، والمشاركة في المناسبات التي تسهم في تهيئة بيئة مواتية لعملية التفاوض (٥٠)
- الاتصال بوسائط الإعلام القبرصية والدولية (٥٠ مقابلة و ٦٠ نشرة صحفية) بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
- توعية الجمهور بدور بعثة المساعي الحميدة من خلال الموقع الشبكي لمكتب المستشار الخاص بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
- تقديم تقارير وإحاطات إلى مجلس الأمن (٤)

العوامل الخارجية

٥٩ - يُتَوَقَّع أن يتحقق الهدف المحدد إذا استمرت الإرادة السياسية الحالية للزعيمين وطائفتيهما، واقترنت بدعم متواصل من المجتمع الدولي.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			تحليل الفرق للفترة ٢٠١١-٢٠١٢	
	الاعتمادات	النفقات التقديرية	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	الاحتياجات غير المتكررة	مجموع الاحتياجات لعام ٢٠١١	الفرق	
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	
تكاليف الموظفين المدنيين	٤ ٥٧٩,٤	٤ ٠٢٨,٣	٥٥١,١	٢ ٥٨٠,٥	-	٢ ٤٢٣,٢	١٥٧,٣	
التكاليف التشغيلية	٢ ٠٩٢,٩	٢ ٠٥٢,٥	٤٠,٤	١ ٢٨١,٤	-	١ ٠٥١,٣	٢٣٠,١	
المجموع	**٦ ٦٧٢,٣**	**٦ ٠٨٠,٨**	**٥٩١,٥**	**٣ ٨٦١,٩**	**-**	**٣ ٤٧٤,٥**	**٣٨٧,٣**	

٦٠ - يبلغ صافي الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٢ لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص ٩٠٠ ٨٦١ ٣ دولار (إجماليها ٥٠٠ ٣٤١ ٤ دولار). ويغطي هذا المبلغ الرواتب والتكاليف العامة للموظفين، اللازمة لاستمرار ١٩ وظيفة حالية (١٠٠ ٥٣٦ ٢ دولار)؛ ووظائف المساعدة المؤقتة العامة (٤٠٠ ٤٤ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٤٠٠ ٢٨١ ١ دولار)، التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين (٠٠٠ ٢٠٠ دولار)؛ والسفر الرسمي (٥٠٠ ٤٠٧ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٩٠٠ ٢١٩ دولار)؛ والنقل البري (٢٠٠ ٩٣ دولار)؛ والنقل الجوي (٢٠٠ ١٠ دولار)؛ والاتصالات (٤٠٠ ١١٢ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٤٠٠ ١٨ دولار)؛ وغير ذلك من اللوازم والخدمات والمعدات (٨٠٠ ٢١٩ دولار).

٦١ - وتعزى الزيادة في الاحتياجات لعام ٢٠١٢ في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) انخفاض معدل الشواغر للموظفين الدوليين المحدد في الميزانية بنسبة ٥ في المائة عن المعدل المستخدم عام ٢٠١١، البالغ ١٥ في المائة، وذلك بالاستناد إلى الحالة الراهنة لشغل الوظائف؛ (ب) زيادة الاحتياجات المتعلقة بالمرافق والهياكل الأساسية بسبب التحسينات المقترح إدخالها على المرافق ومعدات مكافحة الحريق، كما أوصت بذلك تقييمات السلامة والأمن التي أُجريت في الأعوام ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١١؛ (ج) زيادة الاتصالات نتيجة لتكثيف الخدمات الإعلامية في ضوء قرار مجلس الأمن ١٩٨٦ (٢٠١١) الذي شجع فيه المجلس على تحسين الجو العام المحيط بالمفاوضات؛ (د) زيادة استخدام الترجمة الخارجية في سلسلة الاجتماعات المكثفة.

٦٢ - ويعزى الرصيد الحر المتوقع في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) انخفاض الاستهلاك بدرجة كبيرة عما كان متوقعا فيما يتعلق بالمرافق والقرطاسية واللوازم والمواد الصحية ومواد التنظيف؛ (ب) انخفاض الحاجة لأعمال الإصلاح والصيانة، وانخفاض استهلاك الوقود والزيوت ومواد التشحيم.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٦٣ - لا تُتوقع أي موارد من خارج الميزانية لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٢.

الاحتياجات من الموظفين

	الفئة الفنية والفئات العليا										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون			
	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع	الخدمات الميدانية/ الأمنية	الخدمات العامة	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الفنيون الوطنيون	الموظفون الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع الكلي
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	١	–	–	١	٣	٥	–	–	**١٠**	٢	٤	**١٦**	–	٣	–	**١٩**
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	١	–	–	١	٣	٥	–	–	**١٠**	٢	٤	**١٦**	–	٣	–	**١٩**
التغيير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–

٦٤ - سيبقى مجموع الاحتياجات من الموظفين لمكتب المستشار الخاص لعام ٢٠١٢ دون تغيير.

جيم - المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية

(٢ ٧٥٥ ٣٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٦٥ - عملا بدعوة مجلس الأمن، في قراره ١٣٦٦ (٢٠٠١)، الأمين العام أن يحيل إلى المجلس المعلومات والتحليلات المتاحة من داخل منظومة الأمم المتحدة عن حالات الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، قام الأمين العام في رسالته المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/567)، بإبلاغ رئيس المجلس، بأنه قرر تعيين مستشار خاص له معني بمنع الإبادة الجماعية. وأبلغ رئيس المجلس الأمين العام، في رده المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/568)، بأن المجلس قد أحاط علما بقراره.

٦٦ - وحدّد الأمين العام مسؤوليات المستشار الخاص في ما يلي:

(أ) جمع المعلومات المتاحة، وبخاصة من داخل منظومة الأمم المتحدة، بشأن الانتهاكات الواسعة النطاق والجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ذات الدوافع الإثنية والعرقية، التي قد تؤدي إلى حدوث إبادة جماعية إذا لم يتم منعها أو وقفها؛

(ب) القيام بدور آلية للإنذار المبكر للأمين العام، ومن خلاله لمجلس الأمن، بتوجيه اهتمام أعضائه إلى الحالات التي يحتمل أن تسفر عن حدوث إبادة جماعية؛

(ج) تقديم توصيات إلى مجلس الأمن، عن طريق الأمين العام، بشأن الإجراءات الكفيلة بمنع الإبادة الجماعية أو وقفها؛

(د) إقامة اتصالات مع منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي ينبغي الاضطلاع بها لمنع الإبادة الجماعية والعمل على تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل وإدارة المعلومات المتعلقة بأعمال الإبادة الجماعية أو الجرائم المتصلة بها.

٦٧ - وإلى جانب الرسائل المتبادلة، يُستمد الإطار المرجعي المعياري الأساسي لعمل المستشار الخاص من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛ والنصوص الأوسع نطاقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الجنائي الدولي؛ وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠).

٦٨ - وفيما يتعلق بمبدأ ''مسؤولية الحماية''، تجدر الإشارة إلى أن الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ تناولت، في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩، مسؤولية الدول الأعضاء والمجتمع الدولي عن حماية السكان من خلال منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك التحريض عليها. وتعهد رؤساء الدول والحكومات المجتمعون، في جملة أمور، بدعم الأمم المتحدة في بناء قدرة على الإنذار المبكر في هذا الصدد. وأهابوا كذلك بالجمعية العامة أن تواصل النظر في موضوع مسؤولية الحماية، وأن تتخذ إجراء جماعيا، في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة، عن طريق مجلس الأمن، وفقا للميثاق. واعتمدت الجمعية العامة الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي في قرارها ١/٦٠، في حين أكد مجلس الأمن من جديد أحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ في الفقرة ٤ من قراره ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، وأشار المجلس إلى هذا التأكيد في الفقرة الثانية من ديباجة قراره ١٧٠٦ (٢٠٠٦). وبإدراج الفقرة ١٤٠ - التي أُعرَب فيها عن الدعم الكامل لمهمة المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية - في جزء الوثيقة الختامية المتعلق بمسؤولية الحماية، أكد قادة العالم على العلاقة الوثيقة بين الولايتين.

٦٩ - وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، أعرب الأمين العام، في رسالة وجهها إلى رئيس مجلس الأمن (S/2007/721)، عن عزمه تعيين مستشار خاص معني بمسؤولية الحماية. وردّ رئيس المجلس في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (S/2007/722) بأن المجلس قد أحاط علما بهذا التعيين. وللإسهام في حوار مع الدول الأعضاء وفيما بينها، ورسم الخطوط العريضة لاستراتيجية بشأن كيفية التعامل مع أحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي، أصدر الأمين العام تقريرا بعنوان ''تنفيذ المسؤولية عن الحماية'' (A/63/677)

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وفي مرفق ذلك التقرير، أشار الأمين العام إلى أنه يعتزم إنشاء مكتب مشترك للمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية، بحكم الطابع الوثيق والمتكامل لعملهما. ونوقش تقرير الأمين العام في الجمعية العامة في تموز/يوليه ٢٠٠٩، وهو ما أفضى إلى اتخاذ الجمعية العامة، بتوافق الآراء، أول قرار لها بشأن المسؤولية عن الحماية (القرار ٦٣/٣٠٨)، الذي قررت الجمعية فيه أن تواصل النظر في هذه المسألة. وأكد الأمين العام، في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية في تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن الإنذار المبكر والتقييم والمسؤولية عن الحماية (A/64/864)، اقتراحه إضفاء طابع مؤسسي على التعاون بين المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية. ونظرت الجمعية العامة في المقترحات المتعلقة بالاحتياجات من الموظفين والموارد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (انظر A/65/328/add.1 و Corr.1 و Corr.2).

٧٠ - ويفهم المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية ولايته على أنها ولاية يضطلع فيها بدور تحفيزي داخل منظومة الأمم المتحدة، وبصفة أعم، داخل المجتمع الدولي، لزيادة الوعي بأسباب الإبادة الجماعية وديناميكاتها، ومن أجل الإنذار باحتمال وقوع إبادة جماعية في بلد معين أو منطقة معينة، وتقديم توصيات لمنع وقوعها أو لوقفها، وإتاحة المجال للشركاء لاتخاذ إجراءات وقائية وفقا لولايات كل منهم ومسؤولياته بموجب القانون الدولي.

٧١ - والمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية مكلف بزيادة تطوير هذا المفهوم وتنقيحه، وبمواصلة إجراء حوار سياسي مع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى بشأن اتخاذ مزيد من الخطوات لتنفيذه. وهو مكلف أيضا بالعمل مع المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية لوضع ولايتيهما المتكاملتين موضع التنفيذ داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٧٢ - يعمل المستشاران الخاصان بتعاون وثيق مع إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. ويسهم المستشاران الخاصان في المنتديات الرئيسية للأمم المتحدة، ومنها اجتماعات لجنة السياسات التابعة للأمين العام، واجتماعات كبار المستشارين والمديرين، واللجنة التنفيذية للسلام والأمن، والإطار المشترك بين الوكالات للتنسيق بشأن الإجراءات الوقائية. وتُقدَّم الإسهامات في شكل توجيهات وتوصيات بشأن منع الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها، بما في ذلك ما يتصل بالأوضاع المثيرة للقلق في بلدان محددة،

وتبادل المعلومات المتصلة بولايات تلك الهيئات. ويسهم المستشاران الخاصان أيضا في فرق العمل والأفرقة العاملة المتكاملة المشتركة بين الإدارات، بما في ذلك فرق العمل والأفرقة التي تقودها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام، بشأن أوضاع قطرية وفي عمليات حفظ سلام محددة.

٧٣ - وفيما يتعلق بمجلس الأمن الذي يتعين على المستشارين الخاصين تقديم تقاريرهما إليه عن طريق الأمين العام، يحافظ المستشاران الخاصان على إقامة اتصالات فردية مع أعضاء المجلس. ويلتقي المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، بكل رئيس من رؤساء المجلس المتعاقبين لمناقشة المسائل المتصلة بولايته، ويعقد هذه الاجتماعات منذ عام ٢٠١٠ بالاشتراك مع المستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية. وسيواصل تقديم إحاطات إلى المجلس كلما طلب رئيس المجلس منه ذلك.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٧٤ - في عام ٢٠١١، وضع مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية منهجية مشتركة لتنفيذ ولايتي مسؤولية الحماية ومنع الإبادة الجماعية. وعزز المكتب قدرته في مجال الإنذار المبكر (انظر S/2004/567، المرفق، الفقرة (ب))، فوسّع نطاق نظام جمع المعلومات وإدارتها وحسّنه ليتيح القيام برصد يومي في جميع أنحاء العالم ليس فقط للبوادر المحتملة للعنف المفضي إلى أعمال الإبادة الجماعية، بل وحتى للبوادر المحتملة لجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ومن أجل تقييم خطر جرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وكذلك الإبادة الجماعية، وسّع المكتب نطاق إطاره التحليلي، وهو أداة وُضعت لتقدير مخاطر حدوث إبادة جماعية في حالات معينة. وبمجرد أن يصبح الإطار جاهزا، سيُعلَن عنه ويُعمَّم على نطاق واسع. وقد حُسّنت قاعدة البيانات التفاعلية التي وُضعت بدعم من وحدة نظم المعلومات الجغرافية التابعة لإدارة الدعم الميداني لتحديد الحوادث المتصلة بالولايتين. وقاعدة البيانات هذه متاحة للاستخدام الداخلي فقط، والمعلومات التي تُدرج فيها تُجمَع من مصادر الأمم المتحدة.

٧٥ - وواصل المكتب تنظيم أنشطته المتعلقة بالتواصل والتوعية، وبدأ تشغيل موقع شبكي جديد، وعمل على ترويج ولاية وأنشطة المستشار الخاص ومكتبه من خلال التفاعل مع وسائط الإعلام والمشاركة في العديد من المنتديات. وواصل المكتب أيضا، في سياق ولايته، تنفيذ برنامجه التدريبي الناجح بهدف تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل وإدارة المعلومات المتعلقة بالإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها. ويهدف هذا التدريب في المقام الأول إلى تعميم

مفهوم منع الإبادة الجماعية وغيرها من الفظائع الجماعية داخل منظومة الأمم المتحدة، وما فتئ يلقى طلبا متزايدا من الدول الأعضاء والمجتمع المدني. ففي عام ٢٠١١، عُقدت حلقات دراسية تدريبية أو ستُعقد في بيشكيك ونيويورك وجنيف وسان ريمو، بإيطاليا، وجوبا، وكراكوف، ببولندا، وفي أربعة أماكن في جنوب شرق آسيا ستحدد فيما بعد. ونُظّمت عدة حلقات دراسية تدريبية متخصصة بالتعاون مع شركاء من الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وعُقدت بمساعدة خبراء استشاريين ساعدوا أيضا في وضع مواد التدريب.

٧٦ - وقدّم المستشاران الخاصان إلى الأمين العام، في الأشهر السبعة الأولى من عام ٢٠١١، مذكرات إرشادية بشأن ثلاث حالات، مشفوعة بتوصيات تتعلق بإجراءات وقائية يتخذها شركاء الأمم المتحدة. وأعرب المستشاران الخاصان علانية عن قلقهما إزاء العديد من الحالات، منها الجماهيرية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية والسودان وكوت ديفوار، وأبقيا قيد نظرهما عددا من الحالات الأخرى شملت إما متابعة إجراءات سابقة، من قبيل ما اتصل منها بالسودان وغينيا وقيرغيزستان وكوت ديفوار، أو إجراءات دبلوماسية ذات طابع وقائي.

٧٧ - وتأكيدا لأهمية اتباع نهج إقليمي في منع الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها، قام مكتب المستشار الخاص بتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وعلى سبيل المثال، بعد تأييد المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، عام ٢٠١٠، لإنشاء أول لجنة إقليمية لمنع الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجميع أشكال التمييز، شارك المكتب في الاجتماع الثاني للجنة، الذي عقد في برازافيل عام ٢٠١١، حيث اتفقت الدول الأعضاء الإحدى عشرة على اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشاء لجان وطنية وطلبت الدعم التقني من المكتب لتطوير القدرات دون الإقليمية في مجال الإنذار المبكر لمنع الإبادة الجماعية وغيرها من الفظائع الجماعية. وتكلم المستشاران الخاصان أمام المؤتمر الإقليمي الثالث بشأن منع الإبادة الجماعية، الذي نظّمته حكومات الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة وسويسرا في بيرن، ونوقشت فيه آليات الإنذار المبكر وخيارات الاستراتيجيات المشتركة لمنع الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وبعد إجراء مشاورات أولية مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام ٢٠١٠، سيعود المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية إلى المنطقة في وقت لاحق من عام ٢٠١١ لاستكشاف خيارات التعاون. ويقوم المستشاران الخاصان أيضا بوضع ترتيبات تعاونية مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ويعملان على توسيع نطاق المشاركة مع شركاء إقليميين ودون إقليميين آخرين، بما في ذلك

الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية وجامعة الدول العربية.

٧٨ - ومنذ عام ٢٠٠٩، ما فتئ مفهوم مسؤولية الحماية يترسخ تدريجيا داخل الأمم المتحدة. وواصل المستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية العمل مع الدول الأعضاء في نيويورك ومختلف العواصم، ومع الشركاء الإقليميين للأمم المتحدة وشركائها من المجتمع المدني، ومع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة، دراسة أفضل السبل للوفاء بمسؤولية حماية السكان من خطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، ومن التحريض على ارتكاب هذه الجرائم. وقاد المستشار الخاص الأعمال التحضيرية لتقرير الأمين العام بشأن دور الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ المسؤولية عن الحماية (A/65/877-S/2011/393)، وللمناقشة التفاعلية غير الرسمية التي أجرتها الجمعية العامة حول الموضوع نفسه في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١.

٧٩ - وفي عام ٢٠١٠، قرر الأمين العام استعراض ولاية ومهام وتشكيلة اللجنة الاستشارية المعنية بمنع الإبادة الجماعية لتشمل شواغل المكتب المشترك ككل. وسيتم تأكيد تشكيلة اللجنة في النصف الثاني من عام ٢٠١١؛ ومن المتوقع أن تضطلع اللجنة بعد أن يعاد تشكيلها وتحديد مجالات تركيزها بدور أنشط في مجال الدعوة والتوعية.

٨٠ - ويستفيد المكتب، منذ عام ٢٠٠٨، من دعم من خارج الميزانية، تقدمه بعض الدول الأعضاء. وبعد قيام الجمعية العامة بإنشاء ثلاث وظائف إضافية في عام ٢٠١٠ للقيام بالمهام الأساسية للمكتب المشترك، أتاح الدعم المقدم من خارج الميزانية، في عام ٢٠١١، قدرات في مجال التوعية والدعوة، ودعَم أنشطة المكتب في مجال التدريب وبناء القدرات. وبفضل ذلك، ما زالت تتاح للمكتب إمكانية التفاعل المستمر مع شريحة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وكيانات الأمم المتحدة الأخرى والمجتمع المدني.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

٨١ - سيواصل المكتب إسداء المشورة للأمين العام بشأن الحالات التي يحتمل أن تسفر عن وقوع إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية والتوصية بشأن ما ينبغي أن تتخذه منظومة الأمم المتحدة من إجراءات وقائية. وسيواصل المكتب أيضا السعي بنشاط إلى التعاون مع الدول الأعضاء لتعزيز التعاون والحوار وبناء القدرات بهدف منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، وتحديد أفضل الممارسات لدى البلدان التي تجنبت وقوعها، بطرق منها قمع التحريض على ارتكابها.

وتحقيقا لهذه الغاية، سيواصل المكتب التركيز على خمسة مجالات للعمل هي: التوعية، وجمع المعلومات وتقييمها، وتحديد الشواغل، والإعلام عن الشواغل وتقديم التوصيات، وتطوير القدرات الكفيلة بمنع الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم ضد الإنسانية.

التوعية

٨٢ - لمنع الإبادة الجماعية وسائر الفظائع الجماعية بفعالية، يجب أن يسعى المكتب إلى تمكين منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني من العمل بصورة جماعية صوب تحقيق هذا الهدف. وتمثل التوعية بأسباب هذه الجرائم الجماعية وبحالات محددة إجراءاً وقائياً بحد ذاتها. ولتحقيق هذا الهدف، سيواصل المكتب تعزيز الوعي بولايته والتشجيع على تهيئة مناخ موات لأعمال المنع. وفي هذا الصدد، سيساعد المكتب الجمعية العامة في مواصلة نظرها في مسؤولية الحماية، في مجالات منها التحضير لإجراء حوار تفاعلي غير رسمي سنوي بشأن مسؤولية الحماية. وإضافة إلى ذلك، سينظم المكتب ويشارك في مشاورات إقليمية ومؤتمرات ومشاورات مع الدول الأعضاء وحلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعات إعلامية، وسيوزع منشورات أصدرها المكتب بالتعاون مع مؤسسات أكاديمية وبحثية، ومع منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الخيرية، ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات المعنية. وستظل المواد التي توفر معلومات عن ولاية مكتب المستشار الخاص وأنشطته وعن مسؤولية الحماية متاحة على الموقع الشبكي للمكتب. وسيساهم المكتب في مؤتمرات الخبراء المعنية بمنع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية والمواضيع المتصلة بها، إذ إنها تتيح الفرصة للاستفادة من خبرة المكتب وتجربته الفريدتين، وتعزيز تبادل المعلومات والتواصل مع الأطراف الفاعلة الرئيسية وكفالة استفادة المكتب من خبرات الأطراف الثالثة، بما في ذلك ممثلو الحكومات والخبراء المستقلون. وسيتيح المكتب أيضا نشرة فصلية عن أنشطته لشركاء الأمم المتحدة. إضافة إلى ذلك، ستُنشَر في عام ٢٠١٢ نسخة ثالثة منقحة من الكتيّب الذي أعده المكتب.

٨٣ - واتخذ المكتب تدابير لإدماج منع جميع الجرائم المتعلقة بمسؤولية الحماية في منهجيته للإنذار المبكر والتقييم. وسيقوم المكتب في عام ٢٠١٢ بإجراء مزيد من المشاورات لتحديد وسد الثغرات في السياسات والتوجيهات الحالية بشأن تطبيق مبادئ مسؤولية الحماية.

جمع المعلومات

٨٤ - سيواصل المكتب رصد الحالات المثيرة للقلق المحتملة على الصعيد العالمي، بما في ذلك الحالات القطرية والإقليمية والمواضيعية. وستستمر عملية الرصد في الاستفادة من المعلومات

ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والسياسة والتنمية والشؤون الإنسانية، التي جُمعت من مصادر داخل الأمم المتحدة فضلا عن تلك التي جمعت من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المصادر. وسيولى اهتمام خاص للعوامل الهيكلية من قبيل وجود مجموعات إثنية أو قومية أو دينية أو عرقية متنوعة، ومسائل تتعلق بالحوكمة، وبحالة حقوق الإنسان، وأية تطورات يمكن أن تؤثر على مجموعة معينة، والدوافع المحتملة لإثارة العنف (من قبيل الانتخابات أو الاضطرابات الاجتماعية أو تغيير الحكومات بطرق غير دستورية) والدلائل على وجود تحريض على العنف والعلاقات القائمة بين هذه العوامل جميعها. وستجرى عملية الرصد بالتشاور الوثيق مع شركاء الأمم المتحدة ذوي الصلة ومع الدول الأعضاء المعنية.

تحديد الشواغل

٨٥ - سيواصل المكتب تحليل حالات محددة من خلال النظر بتعمق في جميع المعلومات ذات الصلة، وإجراء مشاورات مع الإدارات في الأمانة العامة والوكالات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والخبراء المستقلين. ويستند تحليل المخاطر إلى الإطار التحليلي للمكتب (انظر A/63/677 و A/64/864). ويقوم المكتب بإعداد أطر مماثلة، بالاستناد إلى تحديد العوامل الهيكلية والتاريخية والسياسية والاجتماعية، لتحليل احتمال حدوث جرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية أيضا. وحيثما تستدعي الضرورة، وبالتشاور مع سلطات الدولة والسلطات الإقليمية المعنية، يمكن أن يقوم ممثلون عن المكتب بزيارة بلد معين، والاجتماع بالمسؤولين، وبفريق الأمم المتحدة القطري فيه أو بأطراف فاعلة أخرى، وفقا لما يقتضيه الوضع. وسوف يجرى إعداد ملفات عمل عن مختلف الحالات المثيرة للقلق واستكمالها وفقا للضرورة.

الإعلام عن الشواغل والتوصيات

٨٦ - وفقا للممارسات والإجراءات السابقة التي أوجزها الأمين العام (انظر A/64/864)، سيعرض المكتب على الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين، الحالات المثيرة للقلق والتوصيات المتعلقة بمسارات العمل الممكنة. وبإبلاغ الأمين العام عن أنواع التدابير التي ينبغي اتخاذها للقضاء على احتمال حدوث إبادة جماعية أو فظائع جماعية (S/2004/567، المرفق، الفقرة (ج))، يمكن للمستشارين الخاصين الدعوة إلى اتخاذ التدابير المتاحة في إطار الأركان الأول والثاني والثالث، التي ينبغي أن تنفذها الدول في ممارسة مسؤولياتها، والمنظمات الدولية و/أو المجتمع الدولي بوجه أعم. وهذه التدابير تشمل تدابير

اجتماعية وتدابير سياسية ودبلوماسية، وتدابير قانونية ودستورية وتدابير ذات صلة بالقطاع الأمني.

٨٧ - وعندما تكون هناك حاجة ماسة إلى اتخاذ إجراء للمنع والحماية، بناء على طلب من الأمين العام، يمكن للمستشارين الخاصين عقد اجتماع لوكلاء الأمين العام الرئيسيين لمناقشة خيارات السياسة وعرض هذه الخيارات على الأمين العام، وعلى لجنة السياسات، إذا اختار ذلك. وقد يقوم المكتب أيضا بإبلاغ مجلس الأمن أو الجمعية العامة أو الهيئات الحكومية الدولية الأخرى عن المسائل المثيرة للقلق وتوصياته بشأنها عن طريق الأمين العام، لا سيما عندما يتطلب اتخاذ إجراء وقائي الحصول على دعمها أو حينما تتطلب ظروف حالة معينة أن تكون هيئة واحدة منها أو أكثر على علم بها. وسيقوم المكتب أيضا بإعلام المنتديات المشتركة بين الإدارات والمنتديات المشتركة بين الوكالات التي هو عضو فيها. وإذ لاحظ المكتب أن أنشطة المنع لاقت مزيداً من النجاح في البلدان التي توافق فيها الدولة المضيفة على اتخاذ إجراءات عاجلة، وحيثما يتوصل المجتمع الدولي إلى توافق سياسي في الرأي بشأن المشاكل وطريقة الاستجابة لها، فإنه سيعمد إلى استخدام أنشطة الدعوة لتشجيع تهيئة بيئة سياسية مؤيدة لأنشطة المنع والحماية من خلال الحوار البنّاء. ويمكن أن تكون جهود الدعوة ثنائية أو متعددة الأطراف؛ ويمكن أن تكون سرية أو علنية.

تطوير القدرات لمنع الإبادة الجماعية

٨٨ - سيعمل المكتب على مواصلة توسيع نطاق أنشطته في مجال التدريب وبناء القدرات، التي تشمل حاليا منع جرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، إضافة إلى الإبادة الجماعية. وسيتيح أيضا بحوثا ذات صلة عن قضايا مواضيعية تتصل بولاية المكتب. وسيواصل المكتب جهوده لتشجيع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية على مساعدة الدول الأعضاء في تحديد قدراتها على منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية ومواصلة تطويرها.

٨٩ - ويرد أدناه عرض لأهداف المكتب وإنجازاته المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لديه.

الهدف: التنبيه إلى احتمال وقوع إبادة جماعية أو جرائم حرب أو تطهير عرقي أو جرائم ضد الإنسانية في بلد معين أو منطقة معينة وتقديم توصيات للأطراف الفاعلة ذات الصلة بغية منع ارتكاب هذه الجرائم أو وقفها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة وعي الأطراف من الدول وغير الدول والأطراف الفاعلة الإقليمية بأسباب وديناميات الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم ضد الإنسانية، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع ارتكاب تلك الجرائم أو التقليل من احتمال ارتكابها	(أ) '١' زيادة عدد المسؤولين الحكوميين الذين يدرّبهم المكتب على إدارة المعلومات وتحليلها لتقييم مخاطر الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، وعلى اتخاذ تدابير لمنع هذه المخاطر أو التخفيف منها مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٦٠ تقديرات الفترة ٢٠١١: ٩٠ الهدف لعام ٢٠١٢: ١٢٠ '٢' زيادة عدد الأطراف الفاعلة من الدول الأعضاء/المنظمات الإقليمية التي تلقت مساعدة تقنية من المكتب على وضع آليات للإنذار المبكر على الصعيد المحلي أو الوطني أو الإقليمي مقاييس الأداء ٢٠١٠: ١١ ٢٠١١: ١٦ ٢٠١٢: ٢٠ '٣' زيادة التغطية الإعلامية لأنشطة المكتب ونواتجه مقاييس الأداء ٢٠١٠: ١٦ مقالا/مقابلة تقديرات عام ٢٠١١: ٢٥ مقالا/مقابلة الهدف لعام ٢٠١٢: ٤٠ مقالا/مقابلة '٤' زيادة عدد الزيارات للموقع الشبكي للمكتب، وهو ما يشير إلى الوعي والاهتمام بالمكتب

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٢٥ ٠٠٠ تقديرات عام ٢٠١١: ٢٠٠ ٠٠٠ الهدف لعام ٢٠١٢: ٣٠٠ ٠٠٠
(ب) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي، وجرائم ضد الإنسانية أو التخفيف منها، نتيجة لإسداء مشورة هامة وفي الوقت المناسب فيما يتعلق بخطر الإبادة الجماعية في موقف معين، وإجراء تحليل لهذا الخطر وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية	(ب) '١' زيادة عدد مصادر المعلومات من داخل الأمم المتحدة وخارجها، التي يجمعها المكتب ويرصدها ويحللها يوميا لتقييم المؤشرات المبكرة لخطر وقوع إبادة جماعية أو جرائم حرب أو تطهير عرقي أو جرائم ضد الإنسانية مقاييس الأداء ٢٠١٠: ١٠٠ تقديرات عام ٢٠١١: ١٥٠ الهدف لعام ٢٠١٢: ١٧٥ '٢' زيادة عدد موظفي الأمم المتحدة الذين يدرّبهم المكتب على تحليل المعلومات وإدارتها لتقييم مخاطر وقوع إبادة جماعية، وجرائم حرب، وتطهير عرقي، وجرائم ضد الإنسانية، وعلى اتخاذ تدابير لمنع هذه المخاطر أو التخفيف منها مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٤٠٠ تقديرات عام ٢٠١١: ٥٠٠ الهدف لعام ٢٠١٢: ٦٥٠

النواتج

- إنشاء آلية للإنذار المبكر بمخاطر وقوع جرائم إبادة جماعية أو جرائم حرب أو تطهير عرقي أو جرائم ضد الإنسانية، بالقيام بشكل منهجي بجمع المعلومات من مصادر متنوعة كثيرة وإدارتها وتحليلها، استنادا إلى الإطار التحليلي للمكتب

- تقديم تقارير أو مذكرات استشارية إلى الأمين العام و/أو إلى مجلس الأمن تتضمن توصيات بشأن اعتماد استراتيجيات و/أو خيارات سياساتية لما ينبغي أن تقوم به الأمم المتحدة من إجراءات لمعالجة الحالات في كافة أرجاء العالم التي يمكن أن تفضي إلى ارتكاب إبادة جماعية أو جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو تطهير عرقي. وعند الاقتضاء، يمكن أن تستند هذه التقارير والمذكرات إلى النتائج التي تقدمها بعثات تقصي الحقائق (٨)
- إجراء حوار تفاعلي غير رسمي خلال الدورة السادسة والستين للجمعية العامة في سياق مواصلة النظر في مسؤولية الحماية
- تقديم إحاطات إلى مجلس الأمن (٢)
- إسداء المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية من خلال البعثات الاستشارية والمشاورات وأنشطة الاتصال
- إيفاد بعثات دعوة إلى البلدان أو المناطق التي تعتبر فيها مشاركة المكتب ذات قيمة خاصة فيما يتعلق بالمنع المبكر لخطر وقوع إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية (٤)
- عقد حلقات عمل تدريبية أو حلقات دراسية لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل مخاطر وقوع إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية، ومساعدة الدول الأعضاء في اتخاذ تدابير وقائية؛ وإعداد مواد تدريبية وإنشاء مجموعة من المدرِّبين الخبراء (٨)
- وضع شبكة للممارسين على شبكة الإنترنت بشأن منع وقوع إبادة جماعية وفظائع جماعية
- استكمال الموقع الشبكي للمكتب والمنشورات الصادرة عنه

العوامل الخارجية

٩٠ - من المتوقع أن تتحقق الأهداف إذا توفرت الإرادة السياسية لدى أعضاء مجلس الأمن للعمل مع المستشارين الخاصين من أجل النظر في توصياتهم واتخاذ إجراء عند الضرورة لتنفيذها؛ شريطة أن تبدي الدول التي تستضيف المناسبات الحاسمة استعداداً للعمل معهم، على جملة أمور منها إجراءات الركن الثاني، وأن تتيح المجال للوصول إلى المستشارين الخاصين؛ وأن تتوفر النوايا الحسنة والمشاركة الفعالة للمنظمات الإقليمية وغيرها.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠- ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			تحليل الفروق ٢٠١١-٢٠١٢	
الفئة	الاعتمادات	النفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	مجموع الاحتياجات	الاحتياجات غير المتكررة	مجموع الاحتياجات لعام ٢٠١١	الفرق	
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)=(٤)-(٦)	
تكاليف الموظفين المدنيين	٢ ٦١٣,٤	٢ ٠٠١,٩	٦١١,٥	١ ٦٥١,٣	–	١ ٦١٧,٧	٣٣,٦	
التكاليف التشغيلية	١ ٤٥٥,٢	١ ٤١١,٤	٤٣,٨	١ ١٠٤,٠	١٧٢,١	٩٥٧,٩	١٤٦,١	
المجموع	**٤ ٠٦٨,٦**	**٣ ٤١٣,٣**	**٦٥٥,٣**	**٢ ٧٥٥,٣**	**١٧٢,١**	**٢ ٥٧٥,٦**	**١٧٩,٧**	

٩١ - يبلغ صافي الاحتياجات المقدرة في عام ٢٠١٢ للمستشار الخاص ٣٠٠ ٧٥٥ ٢ دولار (إجماليها ٦٠٠ ٠٢٤ ٣ دولار). وسيغطي هذا المبلغ المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار تسع وظائف حالية (١ و أ ع، و ١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ٢ خ ع (ر أ) ووظيفة جديدة واحدة مقترحة لمساعد إداري (خ ع (ر أ)) (٣٠٠ ٦٥١ ١ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٠٠٠ ١٠٤ ١ دولار) تشمل الخدمات الاستشارية (٩٠٠ ١٦١ دولار)؛ والسفر الرسمي (٣٠٠ ٤٩٤ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٥٠٠ ٣٣١ دولار)؛ والنقل البري (٦٠٠ ٣ دولار)؛ والاتصالات (٤٠٠ ١٢ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٥٠٠ ١٤ دولار)؛ واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٨٠٠ ٨٥ دولار).

٩٢ - وتعزى هذه الزيادة في الاحتياجات لعام ٢٠١٢ في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) الوظيفة الجديدة المقترحة لمساعد إداري من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ (ب) احتياجات إضافية للخبراء الاستشاريين نتيجة لزيادة طلب مكاتب الأمم المتحدة والدول الأعضاء على بناء القدرات لمنع الإبادة الجماعية؛ (ج) اعتماد غير متكرر مرتبط بالتعديلات والتجديدات وشراء أثاث المكاتب واستئجار حيز مكتبي لوظيفة أمين عام مساعد بموجب عقد دولار واحد في السنة؛ (د) زيادة في الاحتياجات للوازم والخدمات والمعدات الأخرى نتيجة لزيادة في حلقات العمل التدريبية تعزى إلى زيادة الطلب من مكاتب الأمم المتحدة والدول الأعضاء.

٩٣ - ويعزى الرصيد الحر البالغ ٣٠٠ ٦٥٥ دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في المقام الأول إلى تأخر الاستقدام لشغل ثلاث وظائف إضافية معتمدة لعام ٢٠١١ (١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ١ ف-٣). ويتوقع الانتهاء من عملية الاستقدام بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٩٤ - يتوقع توفر موارد خارجة عن الميزانية لعام ٢٠١٢ تبلغ ٠٠٠ ٢٣٩ دولار، منها مبلغ ٠٠٠ ١٨٩ دولار لوظيفتين لموظف معاون للشؤون السياسية (ف-٢) و ٠٠٠ ٥٠ دولار للتكاليف المرتبطة ببرنامج المكتب لبناء القدرات. ويتوقع توفير تمويل من الصندوق الاستئماني لدعم البعثات الخاصة والأنشطة الأخرى ذات الصلة بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلام.

الاحتياجات من الموظفين

	الفئة الفنية والفئات العليا												فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها			الموظفون الوطنيون			
	و أ ع	أ ع م[أ]	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	**المجموع الفرعي**	خدمات الأمن	خدمات الميدانية/ فئة الخدمات العامة	**مجموع الموظفين الدوليين**	الموظفون الفنيون الوطنيون	الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	١	١	–	–	١	٣	٢	–	**٨**	–	٢	**١٠**	–	–	–	**١٠**
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	١	١	–	–	١	٣	٢	–	**٨**	–	٣	**١١**	–	–	–	**١١**
التغيير	–	–	–	–	–	–	–	–	**–**	–	**١**	**١**	–	–	–	**١**

(أ) وظيفة الأمين العام المساعد هي بموجب عقد دولار واحد في السنة.

٩٥ - يقترح زيادة الاحتياجات من الموظفين لمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية لعام ٢٠١٢ بوظيفة واحدة لمساعد إداري من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وسيقدم المساعد الإداري الإضافي دعما إداريا للمستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية.

دال - المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية

(٩٠٠ ٦٩٩ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

٩٦ - في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، قام الأمين العام بتعيين كريستوفر روس مبعوثا شخصيا للصحراء الغربية (S/2009/19) وبيّن للمجلس أن المبعوث سيعمل مع الأطراف والدول المجاورة على أساس قرار مجلس الأمن ١٨١٣ (٢٠٠٨) والقرارات السابقة، وسيراعي ما أحرز من تقدم إلى الآن من أجل التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره.

٩٧ - وتم تعيين المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية وفقا للولاية التي أسندها مجلس الأمن إلى الأمين العام، ويواصل بذل مساع حميدة وجهود من أجل التوصل إلى حل دائم لمسألة الصحراء الغربية.

٩٨ - وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، في قراره ١٩٧٩ (٢٠١١)، أهاب مجلس الأمن بالطرفين، مواصلة المفاوضات برعاية الأمين العام دون شروط مسبقة. وأهاب المجلس بالطرفين مواصلة إبداء مزيد من الإرادة السياسية للتوصل إلى حل بطرائق منها توسيع نطاق مناقشة ما يقدمه كلاهما من مقترحات.

التعاون مع كيانات أخرى

٩٩ - يرفع المبعوث الشخصي تقارير عن استنتاجاته وتوصياته إلى الأمين العام عن طريق وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وتقدم إدارتا الشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام للمبعوث الشخصي دعما يشمل تزويده بصورة دورية بمعلومات عن آخر التطورات السياسية في المنطقة وعن الحالة على أرض الواقع، بالإضافة إلى التحليل السياسي والمشورة السياسية. وتقدم إدارة الدعم الميداني الدعم اللوجستي أثناء زيارات المبعوث الشخصي إلى المنطقة.

معلومات عن الأداء

١٠٠ - تنفيذاً لقرار مجلس الأمن ١٩٧٩ (٢٠١١)، أجرى المبعوث الشخصي مشاورات مستفيضة مع ممثلي الطرفين، المغرب والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، وكذلك مع ممثلي البلدين المجاورين، الجزائر وموريتانيا، وممثلي بلدان أخرى مهتمة بالأمر. وإضافة إلى ذلك، عقدت اجتماعات غير رسمية في ولاية نيويورك وفي مالطة، لإجراء مناقشة متعمقة حول ما قدمه كلا الطرفين من مقترحات بشأن التوصل إلى تسوية وبحث التدابير الممكنة للتوفيق وتجنب الأعمال الاستفزازية. كما أتيحت للطرفين فرصة لاستعراض حالة تدابير بناء الثقة، والشروع في تحقيقات أولية للموضوع المحدد المتعلق بإزالة الألغام وتحديد مزيد من النهج المبتكرة وموضوعات معينة للمناقشات المقبلة.

١٠١ - وبحلول منتصف عام ٢٠١١، أعلم المبعوث الشخصي الأمين العام، بعد عقده ثلاثة اجتماعات غير رسمية ومشاورات عديدة مع ممثلي الطرفين والدول المجاورة وأعضاء فريق الأصدقاء، بأن المفاوضات لا تزال في حالة جمود، إذ لم يقبل أي من الطرفين باقتراح الآخر كأساس وحيد للمفاوضات المقبلة. وأثناء النصف الثاني من عام ٢٠١١، سيقوم المبعوث بزيارات أخرى إلى المنطقة، بما فيها رحلته الأولى إلى الصحراء الغربية، وينظم اجتماعات غير

رسمية إضافية لمساعدة الطرفين على تحديد المجالات التي ستتوفر بشأنها الإرادة السياسية الكافية لإحراز تقدم في عملية التفاوض. والهدف الرئيسي من ذلك هو التوصل إلى تفاهم عملي بين الطرفين لكي يتسنى لهما في جولة خامسة من المحادثات الرسمية عقد مرحلة من المفاوضات تتسم بمزيد من الكثافة والموضوعية، وفقاً لما دعا إليه مجلس الأمن.

١٠٢ - وإضافة إلى التفاوض بشأن المقترحين، بدأ المبعوث الشخصي عملية موازية لمساعدة الطرفين على تخطي المأزق الحالي عن طريق ''تفكيك'' المقترحات واكتشاف نهج مبتكرة للتفاوض وموضوعات للمناقشة، بغض النظر عن الوضع النهائي للإقليم، تساعد على بناء الثقة بين الطرفين وتعزيز التعاون. واتفق الطرفان على المشاركة في هذه العملية لتهيئة دينامية جديدة لهذه العملية على أساس عقد اجتماعات منتظمة. ورغم أن الطرفين طلبا عقد اجتماعات شهرية، من المتوقع عقد اجتماع كل شهرين وسطيا، إضافة إلى القيام برحلات إلى المنطقة. وقد حدد الطرفان حتى الآن سلسلة من الموضوعات للمناقشة وطلبا مساعدة من الأمم المتحدة لوضع إطار لمناقشاتهما، بما في ذلك إيفاد بعثة تقنية إلى الإقليم لجمع معلومات دقيقة ومحايدة. وقد شاركت دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، على سبيل المثال، في هذه الجهود وقدمت وثيقة معلومات أساسية عن التحديات القائمة والمجالات المحتملة للتعاون في مجال إزالة الألغام. وسيجري عما قريب مسعى مماثل فيما يتعلق بالموارد الطبيعية. وتجري أيضا مناقشة بشأن القوائم الانتخابية والحوكمة من المحتمل أن تقتضي مزيدا من الدعم للبحث والتحليل. كما يعمل فريق الوساطة بشكل وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تعزيز تدابير بناء الثقة، مثل عقد حلقات دراسية وتنظيم زيارات للأسر. ومن ثم، فهناك حاجة متزايدة إلى التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لجمع الخبرة المتاحة ومعالجتها لتغذية عملية الوساطة.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

١٠٣ - خلال عام ٢٠١٢، سيواصل المبعوث الشخصي إجراء مشاورات غير رسمية وتيسير المفاوضات مع حكومة المغرب وقيادة جبهة البوليساريو من أجل التوصل إلى حل سياسي بشأن مسألة الصحراء الغربية. وسيواصل المبعوث أيضا إجراء مشاورات مع الدولتين المجاورتين، الجزائر وموريتانيا، والتنسيق عن كثب مع الدول الأعضاء المهتمة بالأمر في نيويورك والعواصم معاً.

١٠٤ - وسينتهي عمل المبعوث الشخصي عندما يتوصل الطرفان إلى حل سياسي يحظى بالقبول المتبادل ويكفل حق تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية.

١٠٥ - وترد أدناه أهداف المبعوث الشخصي، وإنجازاته المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز المتعلقة بعمله.

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: تحقيق تسوية شاملة لمسألة الصحراء الغربية

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
إحراز تقدم نحو إيجاد تسوية شاملة لمسألة الصحراء الغربية	'١' تشارك الأطراف وتسهم إسهاما مثمرا في المفاوضات من أجل التوصل إلى تسوية للمسألة
	مقاييس الأداء
	عدد الاجتماعات التي عقدت بين الأطراف لإجراء مفاوضات من أجل التوصل إلى اتفاق
	٢٠١٠: ٣
	الرقم المقدر لعام ٢٠١١: ٦
	الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٧
	'٢' هل تم التوصل إلى اتفاق أم لا
	مقاييس الأداء
	٢٠١٠ : لا
	التقدير لعام ٢٠١١: لا
	الهدف لعام ٢٠١٢: نعم

النواتج

- مفاوضات بين الأطراف المعنية ومشاورات سياسية مع الأطراف والدول المجاورة والمجتمع الدولي
- تقارير وإحاطات قُدمت إلى مجلس الأمن

العوامل الخارجية

١٠٦ - من المتوقع أن يتحقق الهدف في إطار دور المساعي الحميدة التي يضطلع بها الأمين العام وتنفذ بشكل رئيسي عن طريق مبعوثه الشخصي شريطة أن يكون الطرفان عازمين

على التوصل إلى حل سياسي وملتزمين بذلك وأن تقدم الدول المجاورة والمجتمع الدولي الدعم لمساعي الأمين العام ومبعوثه الشخصي.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠-٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			تحليل الفرق ٢٠١١-٢٠١٢	
أوجه الإنفاق	الاعتمادات	النفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	غير المتكررة	مجموع عام ٢٠١١	الفرق	
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)=(٤)-(٦)	
تكاليف الموظفين المدنيين	٣١٢,٠	٢٦٢,٤	٤٩,٦	٢٥٩,٢	-	١٦١,٣	٩٧,٩	
التكاليف التشغيلية	٧٨٥,٤	٦١٩,٥	١٦٥,٩	٤٤٠,٧	٤١,٩	٤٦٧,٩	(٢٧,٢)	
المجموع	**١ ٠٩٧,٤**	**٨٨١,٩**	**٢١٥,٥**	**٦٩٩,٩**	**٤١,٩**	**٦٢٩,٢**	**٧٠,٧**	

١٠٧ - يقدر صافي الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٢ للمبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية بمبلغ ٩٠٠ ٦٩٩ دولار (إجماليها ٣٠٠ ٧٦١ دولار)، وتغطي تكاليف استمرار وظيفة المبعوث الشخصي برتبة وكيل أمين عام لفترة ١٢ شهرا بموجب عقد على أساس فترة الاستخدام الفعلي، وإضافة وظيفة موظف للشؤون السياسية (برتبة ف-٣) لدعم الجهود التي يبذلها المبعوث الشخصي (٢٠٠ ٢٥٩ دولار)، فضلا عن التكاليف التشغيلية (٧٠٠ ٤٤٠ دولار) التي تشمل الخدمات الاستشارية (١٠٠ ١٠٨ دولار)؛ والسفر الرسمي (٨٠٠ ١٧٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٦٠٠ ٥٣ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (٠٠٠ ٨ دولار)؛ ولوازم وخدمات ومعدات أخرى (٢٠٠ ١٠٠ دولار).

١٠٨ - وتتصل الزيادة في الاحتياجات لعام ٢٠١٢ بالوظيفة المقترحة الخاصة بموظف الشؤون السياسية (برتبة ف-٣) لدعم جهود المبعوث الشخصي، والتي يقابلها جزئيا انخفاض في تكاليف اجتماعات الوساطة ولا سيما بالنسبة لتكاليف خدمات الأمن التي لم تعد مطلوبة في أماكن عقد الاجتماعات في ولاية نيويورك.

١٠٩ - ويعزى الرصيد الحر المتوقع في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في المقام الأول إلى انخفاض تكلفة اجتماعات الوساطة لأن تكاليف خدمات الأمن لم تعد مطلوبة في أماكن عقد الاجتماعات في ولاية نيويورك، وإلى الانخفاض الكبير في الاحتياجات المتعلقة بتكاليف الترجمة الشفوية، وانخفاض تكاليف المرتبات الفعلية للمبعوث الشخصي عن اعتمادات الميزانية المخصصة لها.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١١٠ - لا يُتوقع أي موارد خارجة عن الميزانية لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٢.

الاحتياجات من الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الفئة الفنية وما فوقها											فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها			الموظفون الوطنيون		
	و أ ع	أ ع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	**المجموع**	الخدمات الميدانية/ الأمنية	الخدمات العامة	**مجموع الموظفين الدوليين**	موظف فني وطني	الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	١	–	–	–	–	–	–	–	١	–	–	١	–	–	–	١
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	١	–	–	–	–	–	١	–	٢	–	–	٢	–	–	–	٢
التغيير	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**١**	**–**	**١**	**–**	**–**	**١**	**–**	**–**	**–**	**١**

١١١ - وسيستمر تعيين المبعوث الشخصي بموجب عقد على أساس فترة الاستخدام الفعلي.

١١٢ - ويُقترح إنشاء وظيفة إضافية لموظف للشؤون السياسية (برتبة ف-٣) لدعم جهود المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية لتيسير تكثيف وتيرة الاجتماعات، على النحو الذي أشار إليه مجلس الأمن. وسيدعم موظف الشؤون السياسية إعداد مواد للاجتماعات في ضوء تنفيذ الاستراتيجية الجديدة للوساطة التي اعتمدها الطرفان في الاجتماعات غير الرسمية الماضية. وسيعمل موظف الشؤون السياسية أيضا على تنسيق التفاعل عموما مع منظومة الأمم المتحدة حسب الحاجة أثناء استطلاع مواضيع المناقشة والنهج المبتكرة التي يتفق عليها الطرفان خلال المفاوضات.

١١٣ - وسيقدم الموظف المذكور أيضا دعما تحليليا لفريق الوساطة ويؤدي دورا تنسيقيا ضمن منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الولاية الموسعة لفريق الوساطة، التي حددت بالتفصيل مؤخرا في قرار مجلس الأمن ١٩٧٩ (٢٠١١). وتشمل الولاية الموسعة استطلاع الأفكار الجديدة التي طرحها الأمين العام (انظر الفقرة ١٢٠ من S/2011/249) وأقرها مجلس الأمن.

هاء – المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

(٩٠٠ ٧٣١ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١١٤ – في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأنه قرر تعيين تيري – رود لارسن مبعوثا خاصا له معنيا بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لتمكينه من تقديم تقرير إلى المجلس كل ستة أشهر عن تنفيذ القرار وفقا لطلب المجلس الوارد في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/36). وتنفيذا لهذه الولاية، يُجري المبعوث الخاص مشاورات مع حكومة لبنان والدول الأعضاء الأخرى المهتمة لمساعدة الأمين العام على إعداد التقارير نصف السنوية التي تقدم إلى المجلس بشأن تنفيذ القرار.

١١٥ – وخلص الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الذي قدمه إلى مجلس الأمن (S/2005/673) إلى أنه تم استيفاء عدد من المتطلبات التنفيذية المنبثقة من القرار ومن بينها انسحاب قوات الجمهورية العربية السورية من لبنان. وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦، واستجابة للتقرير نصف السنوي الثالث للأمين العام (S/2006/248)، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، الذي كرر فيه دعوته إلى التنفيذ الكامل لأحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وشجع بقوة حكومة الجمهورية العربية السورية على الاستجابة للطلب الذي قدمته حكومة لبنان، وفقا للاتفاقات التي تم التوصل إليها في الحوار الوطني اللبناني، بترسيم حدودهما المشتركة، وبخاصة في المناطق التي تعتبر فيها الحدود غير مؤكدة أو محل نزاع، وإقامة علاقات دبلوماسية كاملة وتمثيل دبلوماسي كامل، مشيرا إلى أن هذه التدابير ستشكل خطوة هامة نحو تأكيد سيادة لبنان وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي وتحسين العلاقات بين البلدين، مما يساهم مساهمة إيجابية في تحقيق الاستقرار في المنطقة، وحث الطرفين على بذل الجهود للمضي قدما في الحوار الثنائي سعيا لبلوغ تلك الغاية.

١١٦ – وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦ أصدر مجلس الأمن القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) الذي أكد فيه أهمية بسط سيطرة حكومة لبنان على جميع الأراضي اللبنانية وفق أحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) والقرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، والأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاق الطائف. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يضع، بالاتصال بالجهات الفاعلة الرئيسية الدولية والأطراف المعنية، مقترحات لتنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاق الطائف وقراري المجلس ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، في ما يتعلق بجملة أمور منها نزع السلاح،

وترسيم حدود لبنان الدولية، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم بانتظام إلى المجلس تقارير عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

١١٧ - ولا تزال عملية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) طويلة ومعقدة. وقد نُفِّذ الكثير من أحكام القرار منذ اتخاذه في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. فقد سحبت الجمهورية العربية السورية قواتها وأعتدتها العسكرية من لبنان في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، استنادا إلى التفاهم الذي تم التوصل إليه مع الأمم المتحدة في آذار/مارس ٢٠٠٥. وأجريت انتخابات رئاسية حرة ونزيهة في عام ٢٠٠٨. وأجريت انتخابات برلمانية حرة ونزيهة في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩. وأنشأ لبنان والجمهورية العربية السورية علاقات دبلوماسية كاملة في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

١١٨ - ورغم هذه الخطوات الرئيسية الرامية إلى التنفيذ الكامل للقرار، لم تنفَّذ الفقرات الداعية إلى حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها. ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، باشر الزعماء اللبنانيون في إجراء حوار وطني هدفه الرئيسي وضع استراتيجية دفاعية وطنية تعالج مسألة الأسلحة الموجودة خارج نطاق سيطرة الدولة. ولم ترقَ المداولات حتى الآن إلى مستوى التوقعات من حيث وضع استراتيجية دفاعية وطنية، وبيّنت وجود معارضة قوية بين الأطراف المشاركة بشأن طريقة التعامل مع هذه المسألة. وبالإضافة إلى ذلك، لم يُستأنف الحوار الوطني منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

١١٩ - وشجع مجلس الأمن بشدة، في قراره ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، حكومة الجمهورية العربية السورية على الاستجابة للطلب الذي قدمته حكومة لبنان من أجل ترسيم حدودهما المشتركة. فترسيم وتعيين حدود لبنان عنصر أساسي لضمان السلامة الإقليمية للبلد، على النحو الذي دعا إليه القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). ولم تجر خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي مناقشات أو اتصالات بين لبنان والجمهورية العربية السورية بشأن ترسيم الحدود المشتركة بينهما. ورغم الاعتراف بالطابع الثنائي لمسألة ترسيم الحدود، فإن إحراز تقدم في هذا الشأن يظل التزاما مفروضا على البلدين بموجب القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، وينبثق من القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٢٠ - يقوم المبعوث الخاص بالتنسيق والعمل على نحو وثيق مع مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان الذي يحيط المبعوث الخاص علما على نحو منتظم بالتطورات السياسية في لبنان، وينفذ معه على أرض الواقع بعثات سياسية ميدانية مخصّصة. وعلاوة على ذلك، يقدم المنسق الخاص واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ومنسق الأمم المتحدة

الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط الدعم اللوجستي اللازم للرحلات التي يقوم بها المبعوث الخاص إلى الشرق الأوسط.

معلومات بشأن الأداء

١٢١ - لم يحرز أي تقدم نحو تنفيذ الأحكام المتبقية من القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) بسبب الأزمة السياسية وشلل المؤسسات في لبنان خلال النصف الأول من عام ٢٠١١، والوضع السياسي الحالي في البلاد.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

١٢٢ - على خلفية الأوضاع في المنطقة، يعتزم الأمين العام أن يواصل في عام ٢٠١٢ جهوده الرامية إلى تشجيع الأطراف المعنية على إحراز مزيد من التقدّم نحو التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، بما يكفل استقرار المنطقة على أفضل وجه.

١٢٣ - وستُعتبر ولاية هذه البعثة السياسية الخاصة مكتملة عندما يؤكد مجلس الأمن أن قراره ١٥٥٩ (٢٠٠٤) قد نُفذ بالكامل.

١٢٤ - ويرد أدناه عرض لأهداف مكتب المبعوث الخاص وإنجازاته المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المتعلقة بعمله.

الهدف: التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولجميع مقررات المجلس اللاحقة ذات الصلة.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تيسير الاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي تحت سلطة حكومة لبنان وحدها دون منازع في جميع أنحاء إقليمه	(أ) '١' عدم حدوث انتهاكات في الأرض والجو والبحر مقاييس الأداء ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا '٢' تيسير زيادة بسط سلطة حكومة لبنان على جميع أنحاء الإقليم اللبناني، ولا سيما على امتداد حدوده

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا
تيسير حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية	(ب) '١' زيادة اكتساب حكومة لبنان حق التفرد في استخدام القوة في جميع أنحاء إقليمها مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا '٢' تقديم المبعوث الخاص الدعم لكفالة منع أي أفراد أو جماعات، بخلاف القوات المسلحة الرسمية، من حمل الأسلحة، مع مراعاة جلسات الحوار الوطني التي تعقد بانتظام مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا '٣' تقديم المبعوث الخاص الدعم لعملية حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية العاملة في لبنان ونزع سلاحها، مع مراعاة عقد جلسات الحوار الوطني، ومع الالتزام في الوقت نفسه بالمقررات السابقة المنبثقة عن الحوار، المتعلقة بالسلاح الفلسطيني داخل المخيمات وخارجها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
	مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا
(ج) تيسير الدعم لتعزيز استجابة جميع الدول الأعضاء للأحكام المتبقية من قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦)	(ج) قيام المبعوث الخاص بالتشجيع على زيادة الجهود الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، مع مراعاة التقدم الكبير المحرز في هذا الصدد مقاييس الأداء عدد التدخلات مع الأطراف المعنية ٢٠١٠: ٢٩ تدخلا الرقم المقدر لعام ٢٠١١: من ٢٩ إلى ٣١ تدخلا الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: من ٣١ إلى ٣٦ تدخلا

النواتج

- عقد اجتماعات منتظمة بين المبعوث الخاص وممثلي حكومة لبنان والحكومات المهتمة الأخرى لتشجيع تنفيذ القرار
- عقد اجتماعات مع حكومة لبنان دعما للحوار الوطني اللبناني المتصل بحل الميليشيات اللبنانية ونزع سلاحها
- عقد اجتماعات مع منظمة التحرير الفلسطينية/السلطة الفلسطينية وبذل مساع حميدة بين المنظمة وحكومة لبنان لتيسير الحوار بين المنظمة/السلطة الفلسطينية وحكومة لبنان بشأن حل الميليشيات الفلسطينية ونزع سلاحها
- بذل مساع حميدة وإجراء مشاورات مع جميع الحكومات الأجنبية التي قد يكون لها نفوذ على الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية في لبنان من أجل المساعدة على التوصل، بالوسائل السلمية، إلى تنفيذ متطلبات قرارات مجلس الأمن ذات الصلة
- تقديم الأمين العام تقارير إلى مجلس الأمن (٢)

العوامل الخارجية

١٢٥ - يتوقع أن يتحقق الهدف والإنجازات المتوقعة شريطة تحقق ما يلي: (أ) وجود استقرار سياسي وأمني في لبنان؛ (ب) عدم استئناف الأعمال العدائية في المنطقة وفي البلد؛ (ج) توفر النوايا السياسية الحسنة لدى الأطراف المعنية؛ (د) انعكاس أثر النوايا السياسية الحسنة للدول الأعضاء على الأطراف المعنية على نحو إيجابي؛ (هـ) عدم وجود أي توترات بين لبنان والدول الأخرى في المنطقة.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠- ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢			تحليل الفرق ٢٠١١-٢٠١٢	
الفئة	الاعتمادات	النفقات المقدرة	الفرق، الوفورات (العجز)	المجموع	غير المتكررة	المجموع ٢٠١١	الفرق	
	(١)	(٢)		(٤)	(٥)	(٦)	(٧)=(٤)-(٦)	
تكاليف الموظفين المدنيين	٤٨٣,٥	٤٦٩,٢	١٤,٣	٢٦٨,٨	-	٢٦٩,٤	(٠,٦)	
التكاليف التشغيلية	٧٩٦,٢	٧٨٦,٣	٩,٩	٤٦٣,١	-	٤٦٤,٧	(١,٦)	
المجموع	**١ ٢٧٩,٧**	**١ ٢٥٥,٥**	**٢٤,٣**	**٧٣١,٩**	**-**	**٧٣٤,١**	**(٢,١)**	

١٢٦ - يبلغ صافي الاحتياجات التقديرية من الموارد لعام ٢٠١٢ للمبعوث الخاص ٩٠٠ ٧٣١ دولار (إجماليها ٨٠٠ ٧٧٧ دولار) وتغطي تكاليف استمرار وظيفة المبعوث الخاص برتبة وكيل أمين عام، بعقد مقابل دولار واحد في السنة، وموظفين (أحدهما برتبة ف-٤ والآخر من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمدة ١٢ شهرا (٨٠٠ ٢٦٨ دولار)، فضلا عن التكاليف التشغيلية (١٠٠ ٤٦٣ دولار) التي تتضمن السفر الرسمي (٨٠٠ ٣٦٢ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٩٠٠ ٤٢ دولار)؛ والنقل البري (٠٠٠ ١ دولار)؛ والاتصالات (٥٠٠ ٤٥ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٤٠٠ ٣ دولار)؛ والخدمات واللوازم والمعدات الأخرى (٥٠٠ ٧ دولار).

١٢٧ - ويعزى الفرق بين الاحتياجات لعام ٢٠١٢ واعتمادات عام ٢٠١١ إلى انخفاض تكاليف خدمات الدعم المقدمة من منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إلى المبعوث الخاص والموظفين أثناء السفر في مهام رسمية.

١٢٨ - ويعكس الرصيد الحر في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ النفقات الفعلية الناتجة عن التكاليف العامة للموظفين وخدمات الدعم المقدمة من منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إلى المبعوث الخاص والموظفين أثناء السفر في مهام رسمية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٢٩ - لا يتوقع تخصيص موارد خارجة عن الميزانية لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٢.

الاحتياجات من الموظفين

	الفئة الفنية وما فوقها											فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون			
	وكيل أمين عام[أ]	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	**المجموع**	الخدمات الميدانية/ الأمنية	الخدمات العامة	**مجموع الموظفين الدوليين**	الموظفون الفنيون الوطنيون	الموظفون الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	**المجموع**
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	١	–	–	–	١	–	–	–	**٢**	–	١	**٣**	–	–	–	**٣**
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	١	–	–	–	١	–	–	–	**٢**	–	١	**٣**	–	–	–	**٣**
التغيير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بمقتضى عقد قيمته دولار واحد في السنة.

١٣٠ - سيظل مجموع الاحتياجات من الموظفين لدى مكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٢ دون تغيير.

واو - ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية

(٢ ١٨٤ ٣٠٠ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٣١ - في أعقاب عدم تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، واصلت الأمم المتحدة دعم مباحثات جنيف الدولية بشأن الأمن والاستقرار وعودة النازحين واللاجئين، التي بدأت في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في جنيف وفقا لاتفاق النقاط الست المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وتدابير التنفيذ المؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وبوساطة من الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي في أعقاب الأعمال العدائية التي وقعت خلال آب/أغسطس ٢٠٠٨ (انظر S/2009/254، الفقرة ٥). وفي القرار ١٨٦٦ (٢٠٠٩)، رحّب مجلس الأمن ببدء المباحثات، وطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق ممثله الخاص، تقديم الدعم الكامل لهذه العملية. ويشارك كل من الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة في رئاسة المباحثات، التي عُقدت منها حتى الآن ١٦ جولة، كان آخرها في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.

١٣٢ - وعلى خلفية ”المقترحات المتعلقة بإنشاء آليات مشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها“، التي اتُّفق عليها في جنيف يوم ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩، وجّه الأمين العام، في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، رسالة إلى رئيس مجلس الأمن أطلع فيها أعضاء المجلس على آخر المستجدات بشأن التقدم المحرز في مباحثات جنيف الدولية وعقد اجتماع للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (انظر S/2009/254، الفقرتان ٥ و ٦). وذكّر الأمين العام أيضا بأنه بعد إجراء مشاورات مع الأطراف المعنية، ستواصل الأمم المتحدة دعم مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة من خلال عدد محدود من الموظفين المكلفين بمهمة تيسير مشاركة الأمم المتحدة في المباحثات الدولية في جنيف وفي الآلية المشتركة، والاتصال بالجهات الفاعلة ذات الصلة والتنسيق معها. وذكر أن هؤلاء الموظفين سيعملون انطلاقا من جنيف، وسيقضون في الميدان الوقت اللازم لأداء هذه المهام. ووجّه الأمين العام رسالة في هذا الشأن إلى وزير خارجية جورجيا في ٢٩ أيلول/سبتمبر، وردّ وزير خارجية جورجيا على رسالة الأمين العام في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد جرت الاتصالات والمراسلات بشأن هذه المسألة دون المساس بمواقف الأطراف المشاركة في المباحثات الجارية في جنيف.

١٣٣ - وفي رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، مؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أشار الأمين العام إلى أنه، نظرا للدور المهم لمباحثات جنيف الدولية وللآلية المشتركة في تحقيق استقرار الوضع وبناء الثقة، وفي ضوء التأييد الواسع لمشاركة الأمم المتحدة في هذه العملية، على نحو متواصل وفعال، بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بما في ذلك من جانب الأطراف المعنية الرئيسية، ستواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم لمباحثات جنيف ولعمل الآلية المشتركة. وفي رسالة وجّهها الأمين العام إلى رئيس المجلس في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠ (S/2010/103)، أبلغ الأمين العام المجلس أنه بعد إجراء المشاورات اللازمة، يعتزم تعيين السيد أنتي تورونين، من فنلندا، ممثلا للأمم المتحدة لتولي مسؤولية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لمباحثات جنيف الدولية وللآلية المشتركة. وفي رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠١١ (S/2011/279)، أبلغ رئيسُ مجلس الأمن الأمينَ العام بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا علما بما يعتزم القيام به، وبالمعلومات التي تضمنتها رسالته المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠.

١٣٤ - ويتولى ممثل الأمم المتحدة وفريقه مسؤولية التحضير لجلسات مباحثات جنيف الدولية، بالتشاور مع الرؤساء المشاركين. وهم مسؤولون أيضا عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة وعقدها وتيسيرها. وفيما يتعلق بهذه الآلية، يحافظ الفريق على خط

اتصال مباشر لتيسير الاتصال وتبادل المعلومات في الوقت المناسب فيما بين الأطراف بشأن أي من القضايا موضع الاهتمام المشترك.

١٣٥ - وسيواصل ممثل الأمم المتحدة وفريقه الاحتفاظ بمكتب في جنيف في مقر مكتب الأمم المتحدة هناك. وسيسافر أعضاء الفريق بانتظام إلى الميدان للتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية في التحضير للمباحثات الجارية في إطار الآلية المشتركة ومتابعتها. وسيبقى الفريق مشتركا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في موقع عمل واحد، مستفيدا من الدعم اللوجستي الذي يقدمانه له.

١٣٦ - ويُتوقع أن يستمر دور ممثل الأمم المتحدة طيلة مدة مشاركة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفي الآليات المشتركة. ولا يزال هناك دعم متواصل من الأطراف المعنية الرئيسية لمباحثات جنيف واجتماعات الآلية المشتركة، وللمشاركة المتواصلة للأمم المتحدة. وسيعاد النظر في دور الأمم المتحدة وفقا للتطورات المستقبلية فيما يتعلق بمباحثات جنيف الدولية و/أو الآليات المشتركة ووجهات نظر الأطراف المعنية الرئيسية.

التعاون مع الهيئات الأخرى

١٣٧ - سيقوم ممثل الأمم المتحدة وموظفوه بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، كمكتب منسق الأمم المتحدة المقيم ومفوضية شؤون اللاجئين والبرنامج الإنمائي والجهات الفاعلة الأخرى، لا سيما فيما يتعلق بتنسيق دور الأمم المتحدة والإسهام في مباحثات جنيف والآلية المشتركة.

معلومات بشأن الأداء

١٣٨ - اشترك ممثل الأمم المتحدة، في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، في رئاسة الجولة السادسة عشرة لمباحثات جنيف الدولية. وبالرغم من الطابع المعقد للمسائل الجاري مناقشتها فقد ظل جميع المشاركين متمسكين بدورهم وأعادوا تأكيد التزامهم بالمشاركة في مباحثات جنيف. ويتوخى عقد جولتين إضافيتين لمباحثات جنيف خلال عام ٢٠١١. وفي ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١، قام ممثل الأمم المتحدة بعقد الاجتماع التاسع والعشرين للآلية المشتركة، الذي تزامن مع الذكرى السنوية الثانية لبدء الآلية المشتركة. وأنشئت علاقة عمل فيما بين المشاركين. وقام المشاركون، بقيادة ممثل الأمم المتحدة، ضمن جملة أمور، بإعداد مدونة لقواعد السلوك لتجنب احتمال تصعيد حدة التوترات على الأرض.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٢

١٣٩ - يُتوقع أن يتواصل عقد جولات مباحثات جنيف الدولية واجتماعات الآلية المشتركة، بصفة منتظمة، وهو ما يتطلب دعما موضوعيا وتقنيا من الأمم المتحدة. ولا يزال كلاهما يشكلان المنبرين الأساسيين للتعامل مع القضايا التي تهم جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ومن المرجح أن الوضع على الأرض سيستدعي مواصلة المشاركة والدعم الدوليين لمنع حالة عدم الاستقرار وتيسير الاتصال وتبادل المعلومات فيما بين الأطراف بصفة منتظمة.

١٤٠ - ويُتوقع أن يستمر عقد جولات مباحثات جنيف في عام ٢٠١٢ بالوتيرة نفسها تقريبا: أي بمعدل اجتماع واحد كل شهرين أو شهرين ونصف وسطيا. وفي إطار التحضير لهذه الاجتماعات، سيُتوقع من ممثل الأمم المتحدة أن يشارك في الزيارات التحضيرية التي يقوم بها الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف (الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون، والأمم المتحدة). ومن المتوقع أيضا أن تحافظ الآلية المشتركة على نفس الوتيرة المقررة للاجتماعات - أي بمعدل اجتماع واحد كل ثلاثة أسابيع - مع إمكانية دعوة ممثل الأمم المتحدة إلى عقد اجتماعات طارئة بعد إشعار الأطراف بمهلة قصيرة.

١٤١ - وسيتطلب الاضطلاع بهذه الأنشطة على نحو فعال توفير موظفين دوليين لدعم ممثل الأمم المتحدة، والاتصال بجميع الجهات الفاعلة المعنية وإدارة الأنشطة اليومية المتصلة بالآلية المشتركة. وسيكون مكان العمل الرسمي لهؤلاء الموظفين في جنيف، لكنهم سيسافرون بانتظام إلى الميدان للتحضير لاجتماعات الآلية المشتركة وعقدها، والاتصال بالجهات الفاعلة المعنية.

١٤٢ - وسيقوم ممثل الأمم المتحدة وفريقه بالتنسيق مع سائر الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة، كالبرنامج الإنمائي ومفوضية شؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لكفالة اتباع نهج متكامل للأمم المتحدة إزاء القضايا الإنسانية التي تتناولها مباحثات جنيف والآلية المشتركة. وسيظل ممثل الأمم المتحدة وموظفوه أيضا على اتصال وثيق ببعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي وبمسؤولي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

١٤٣ - ويرد أدناه عرض لهدف المكتب والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز المتعلقة به.

الهدف: تعزيز التفاهم المتبادل والحوار بين الأطراف المعنية الرئيسية في مباحثات جنيف الدولية وفي الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) إحراز تقدم بشأن القضايا الأساسية المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل الأول (المعني بمسائل الأمن والاستقرار) والفريق العامل الثاني (المعني بالمسائل الإنسانية) في إطار مباحثات جنيف الدولية	(أ) المشاركة المستمرة للمشاركين في مباحثات جنيف في الفريقين العاملين الأول والثاني مقاييس الأداء (عدد جلسات مباحثات جنيف) الرقم المقدر لعام ٢٠١١: ٤ جلسات الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٥ جلسات
(ب) تحسن التعاون بين المشاركين في الآلية المشتركة لمنع وقوع حوادث في الميدان ومواجهتها في حال حدوثها	(ب) '١' عدد الاجتماعات المعقودة في إطار الآلية المشتركة مقاييس الأداء الرقم المقدر لعام ٢٠١١: ١٢ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ١٢ '٢' عدد الحوادث التي تناولتها الآلية المشتركة مقاييس الأداء الرقم المقدر لعام ٢٠١١: ٢٠ الرقم المستهدف لعام ٢٠١٢: ٢٠

النواتج

- مشاورات يجريها ممثل الأمم المتحدة مع المشاركين في مباحثات جنيف (١٠)
- زيارات مشتركة يجريها الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف في إطار التحضير لجلسات المباحثات (٥)
- قيام الرؤساء المشاركين أو ممثل الأمم المتحدة بإعداد ورقات مواضيعية غير رسمية (٢)
- التحضير لعقد جلستين إعلاميتين للمشاركين بشأن مسائل محددة مدرجة في جدول الأعمال (٢)
- إعداد بيان صحفي للرؤساء المشاركين يصدر بعد كل جولة من مباحثات جنيف (٥)

- عقد مؤتمر صحفي بعد كل جولة من مباحثات جنيف
- إعداد تقارير عن مشاورات الرؤساء المشاركين (٥)
- إعداد تقارير عن المباحثات في إطار الأفرقة العاملة (٥)
- إعداد جداول أعمال لاجتماعات الآلية المشتركة على أساس اقتراحات المشاركين في الآلية (١٢)
- إصدار ١٢ نشرة صحفية و ١٢ موجزا لاستنتاجات الرئاسة عقب كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة
- إعداد مذكرات داخلية للملفات عن كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة (١٢)
- تقديم إحاطات إعلامية لممثلي المجتمع الدولي والسلك الدبلوماسي في الميدان (١٢)
- الاستخدام المكثف لخط الاتصال المباشر (ما لا يقل عن ٨ مكالمات في الأسبوع لتبادل المعلومات)

العوامل الخارجية

١٤٤ - يُتوقع أن يتحقق الهدف المتوخى على افتراض ما يلي: (أ) استمرار المشاركين في مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة في المشاركة في اجتماعات كل منهما؛ (ب) تلقي المشاركين في اجتماعات مباحثات جنيف والآلية المشتركة للتقارير المتوقعة كاملة وفي الوقت المحدد.

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			الاحتياجات لعام ٢٠١٢		تحليل الفرق ٢٠١١-٢٠١٢	
الفئة	الاعتمادات (١)	النفقات المقدرة (٢)	الفرق الوفورات (العجز) (٣)=(١)-(٢)	المجموع (٤)	غير المكررة (٥)	المجموع ٢٠١١ (٦)	الفرق (٧)=(٤)-(٦)
تكاليف الموظفين المدنيين	٩٥٨,٩	٩٥٨,٩	–	١ ٢٩٤,٥	–	٩٥٨,٩	٣٣٥,٦
التكاليف التشغيلية	٥١٠,١	٥١٠,١	–	٨٨٩,٨	–	٥١٠,١	٣٧٩,٧
المجموع	**١ ٤٦٩,٠**	**١ ٤٦٩,٠**	–	**٢ ١٨٤,٣**	–	**١ ٤٦٩,٠**	**٧١٥,٣**

١٤٥ - يبلغ صافي الاحتياجات المقدرة لمكتب ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ٣٠٠ ١٨٤ ٢ دولار (إجماليها ٤٠٠ ٣٤٨ ٢ دولار)، وستغطي المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار سبع وظائف قائمة (٥٠٠ ٢٩٤ ١ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٨٠٠ ٨٨٩ دولار) التي تشمل السفر الرسمي (٠٠٠ ٦٠٩ دولار)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٠٠٠ ٩٦ دولار)؛ والنقل البري (٢٠٠ ٦٤ دولار)؛ والاتصالات (١٠٠ ٢٧ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٥٠٠ ٢٧ دولار)؛ والخدمات واللوازم والمعدات الأخرى (٠٠٠ ٦٦ دولار).

١٤٦ - وتعكس زيادة الاحتياجات لعام ٢٠١٢ ميزانية السنة بأكملها في مقابل ميزانية عام ٢٠١١ التي كانت لثمانية أشهر، واحتياجات إضافية لاستبدال إحدى المركبات.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٤٧ - لا يتوقع تخصيص موارد خارجة عن الميزانية لهذه البعثة السياسية الخاصة لعام ٢٠١٢.

الاحتياجات من الموظفين

	الفئة الفنية وما فوقها											فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون			
	وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	المجموع الفرعي	الخدمات الميدانية/ الأمنية	الخدمات العامة	مجموع الموظفين الدوليين	الموظفون الفنيون الوطنيون	الموظفون الرتبة المحلية	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١١	–	١	–	–	–	٣	٢	–	٦	–	١	٧	–	–	–	٧
الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٢	–	١	–	–	–	٣	٢	–	٦	–	١	٧	–	–	–	٧
التغيير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–

١٤٨ - سيرأس المكتب ممثل الأمم المتحدة الذي يعينه الأمين العام برتبة أمين عام مساعد. وسيظل الملاك التكميلي المقترح للمكتب دون تغيير.